الوجيز في شرح كتاب التوحيد

(الجزء الأول)

آخر نسخة ١٤٣٨هـ

عبدالله محمد الجهني

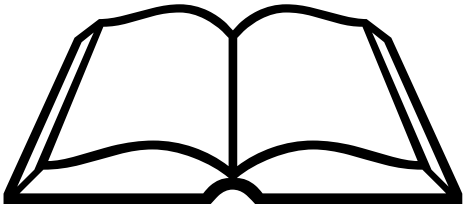

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المتفرد بالكمال ، المتصف بالجلال ، تسبح له السماوات والأرض ومن فيهن .

وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له ، ولا ند له ، ولا كفؤ له ، ولا سمي له .

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، بعثه إلى الخلق كافة ، أكرم به مرسلاً مبعوثاً .

صلِّ اللهم عليه ، وعلى آله وأصحابه سلاماً متتابعاً موصولاً .

أما بعد :

فهذا شرح موجز لكتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، نذكر فيه أهم المسائل المتعلقة بالأبواب ، مع التعريج لتفسير الآيات ، وشرح الأحاديث الواردة في الكتاب ، والوقوف على محل الشاهد ، دون إسهاب وتطويل .

وقبل الشروع في شرح هذا الكتاب ننبه على بعض النقاط ، وهي كالتالي :

١. يشتمل هذا الكتاب على مقدمة ، وستة وستون باباً ، يتكلم فيها المصنف عن مسائل التوحيد ، ويركز على توحيد الألوهية ، لأهمية هذا النوع من التوحيد ، ولأن الخلل أكثر ما كان في عصره في هذا النوع من التوحيد .

٢. تميز هذا الكتاب ببراعة التصنيف ، والربط بين الأبواب ، والتدرج ، مما جعل بعض العلماء يشبه هذا الكتاب بكتاب صحيح البخاري في دقة التبويب ، وروعة التصنيف .

٣. تميز هذا الكتاب – وكافة مصنفات الشيخ رحمه الله – بالتركيز على أدلة الكتاب والسنة ، فلا يكاد يخرج عن آية ، أو حديث ، إلا في النادر من ذكر كلام لأهل العلم .

وفي هذا بيان لبركة علم الكتاب والسنة ، وأنه ما من علم يحتاجه العباد إلا هو موجود في الكتاب والسنة .

وفيه أيضاً الرد على المخالفين لدعوة الشيخ رحمه الله ، إذ أن الشيخ يعتمد فيما يقوله على الكتاب والسنة الصحيحة ، خلافاً لكتب أهل البدع التي يكثر فيها تمجيد العقل ، وتقديمه على الشرع .

٤. صنف الشيخ هذا الكتاب في البصرة ، أو كان ابتداء تأليفه في البصرة ، كما ذكر ذلك بعض العلماء ، حيث رحل الشيخ رحمه الله في طلب العلم إلى عدة بقاع من الأرض .

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن صاحب كتاب (فتح المجيد) : وقد صنف في البصرة كتاب التوحيد ، الذي شهد له بفضله بتصنيفه[1] القريب والبعيد ، أخذه من الكتب التي في مدارس البصرة من كتب الحديث .

---

(١) هكذا نص العبارة في الدرر السنية .

٥. يعتبر هذا الكتاب من أعظم كتب الإسلام نفعاً ، كما أنه من أكثرها انتشاراً وعناية من قبل العلماء ، فقد كثرت الشروح والحواشي عليه ، وحرص العلماء على حفظه وتدريسه من زمن الشيخ إلى عصرنا هذا ، والحمد لله[١].

٦. لم يضع الشيخ لهذا الكتاب مقدمة من قوله كعادة المؤلفين ، واختلف الشراح في سبب ذلك على عدة أقوال ، ولعل أقربها- والله اعلم- أن الشيخ رحمه الله جعل الآيات المذكورة في المقدمة تقوم مقام المقدمة للكتاب ، إذ ان الغرض من المقدمة للكتاب هو توضيح المقصود من تأليف الكتاب ، ونحو ذلك ، والآيات والأحاديث التي ذكرها الشيخ في المقدمة جعلها بمثابة المقدمة تبركاً بكلام الله ، ولأنها تؤدي الغرض من المقدمة ، وهذا هو دأب الشيخ في مؤلفاته إذ يقتصر- غالباً- على الآيات والأحاديث - كما سبق- دون ذكر مقدمة .

وكتاب البخاري لم يجعل له صاحبه مقدمة .

٧. في الطبعات المنتشرة اليوم لكتاب التوحيد لم تذكر البسملة ولا غيرها ، لكن قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في فتح المجيد : ووقع لي نسخه بخطه - يعني الشيخ محمد بن عبد الوهاب- بدأ فيها بالبسملة ، وثنى بالحمدلة ، والصلاة على النبي ﷺ .

---

(١) ومن أشهر هذه الشروح (تيسير العزيز الحميد) للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب حفيد الشيخ ، ولكنه قُتل على يد جنود الباشا ، بعد أن ضربوا بآلات اللهو بين يديه إغاضة له ، ثم قتلوه ، وقد كان إماماً في الحفظ والفهم ، وهذا الشرح من أنفس الشروح ، وما بعده عيال عليه ، ومات قبل أن يكمله ، بقي عليه ستة أبواب ، حيث وصل إلى باب التصوير ، ثم أكمله الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن عبد الوهاب ، حفيد الشيخ أيضاً في كتابه (فتح المجيد) الذي يعتبر اختصاراً لكتاب (تيسير العزيز الحميد) مع بعض الإضافات ، ومن الشروح أيضاً كتاب (قرة عيون الموحدين) للشيخ عبد الرحمن بن حسن بن عبد الوهاب ، وكذلك حاشية الشيخ ابن قاسم على كتاب التوحيد ، والتي تعتبر اختصاراً لكتاب (تيسير العزيز الحميد ، وفتح المجيد) ، وكتاب (القول السديد) للشيخ السعدي ، وهو شرح مختصر ونافع جداً ، وكتاب (القول المفيد) لشيخنا ابن عثيمين ، وهناك شروح كثيرة جداً ، هذه أشهرها .

محتويات الكتاب :

المدقق لترتيب أبواب الكتاب يعلم أن المصنف له فقه خاص في هذا الترتيب ، فنجد أنه يجمع الأبواب المشتركة في المعنى والحكم في ترادف واضح .

المقدمة ، ويأتي الكلام عليها .

خمسة أبواب مقدمة يتحدث فيها عن فضل التوحيد ، ووجوب الخوف من الشرك ، ووجوب الدعاء إليه ، وبيان شيء من لوازمه .

وهذه مقدمة مهمة جداً قبل الكلام عما يناقض التوحيد .

ثم بدأ في ذكر أبواب أفراد الشرك الأصغر العملية .

وذكر في آخر الكتاب أفراد الشرك الأصغر القولية (شرك الألفاظ) في أبواب مترادفة .

وذكر أبواباً في بيان سبب وقوع الشرك الأكبر ، وأنه الغلو في الصالحين .

وأبواباً خاصة بالشرك الخاص بأعمال القلوب .

وأبواباً خاصة بما كان يستعمله بعض الجهال في محاولة معرفة علم الغيب ، يبدأ بباب السحر .

والأبواب الأخيرة ذكر فيها قوادح في توحيد الربوبية ، وفي تعظيم الله عز وجل .

وكل هذا يدل على فقه الشيخ رحمه الله .

وينبه هنا أن بعض الشراح قد يتكلف في ربط الأبواب بعضها ببعض ، وترتيب ذلك ، وينص أن هذا مقصود المصنف ، وهذا الصنيع يحصل في كثير من شروحات الكتب ، فمثلاً نجد شراح البخاري منهم من ينص على أنه يقصد كذا ، والآخر ينص أنه يقصد كذا ، وربما لم يعن للبخاري هذا القول ، ولا ذاك .

تعريف التوحيد ، وأنواعه :

التوحيد لغة : مصدر وحد يوحد توحيداً ، أي جعل الشيء واحداً .

شرعاً : يعرف باعتبارين :

١. باعتبار المعنى العام :

هو إفراد الله بما يستحقه من الربوبية ، والألوهية ، والأسماء والصفات .

٢. باعتبار أنواعه :

وقد اختلفت عبارات العلماء في بيان أنواع التوحيد ، فمنهم من يقسم التوحيد إلى قسمين ، وهما :

أ. توحيد في المعرفة والإثبات .

ب. توحيد في الطلب والقصد .

ومنهم من يقسم التوحيد إلى ثلاثة أقسام ، وهي :

أ. توحيد الربوبية .

ب. توحيد الألوهية .

ج. توحيد الأسماء والصفات .

والحق أنه لا خلاف بين التقسيمين ، ولكن الأقرب والأضبط أن يقال : يقسم التوحيد باعتبارين ، وهما :

١. باعتبار ما يجب على الموحد ، ويطلب منه ، وينقسم إلى قسمين :

أ. توحيد في المعرفة والإثبات (إثبات ما لله من الأسماء ، والصفات ، والأفعال) .

وهذا يشمل توحيد الربوبية ، والأسماء والصفات .

ب. توحيد في الطلب والقصد (توجيه الإرادة والقصد ، وإخلاص العبادة لله) .

وهذا توحيد الألوهية .

أو يقال : توحيد عملي ، وتوحيد اعتقادي : الاعتقادي : الاقرار بأن الله هو الخالق ، المدير ، المالك ....الموصوف بصفات الكمال ، ونعوت الجلال .

والعملي هو ثمرة هذا الاعتقاد بحيث تصرف له جميع العبادات وحده .

٢. باعتبار متعلق التوحيد ، وينقسم إلى ثلاثة أقسام :

أ. توحيد الربوبية : وهو إفراد الله بأفعاله ، كالخلق ، والتدبير ، والإحياء ، والإماتة .....

وهذا النوع من التوحيد مستقر في فطر بني آدم ، ولهذا كان الإنكار فيه قليل ، حتى الكفار الذين قاتلهم النبي ﷺ كانوا يقرون بهذا النوع من التوحيد في الجملة ، ولهذا كانت طريقة القرآن في تقريره لتوحيد الألوهية تنطلق في كثير من الأحيان بتقريرهم بإقرارهم بتوحيد الربوبية بمعنى : إذا كنتم تقرون أنه لا اله إلا الله يخلق ، ويرزق ، ويميت ... فلماذا تصرفون العبادة لغيره ؟!

ولذا قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب : إذا كان الله واحد في أفعاله فوحده بأفعالك .

تنبيه : مما ينبغي أن ينبه إليه في هذه المسألة ، أن نقيد إقرار الكفار بتوحيد الربوبية بتقييدين :

أولاً : أن إقرارهم بتوحيد الربوبية مجمل من جهتين : من جهة الإقرار ، ومن جهة الأفراد .

وعليه نقول : إن أكثر الكفار يقرون بأكثر أفراد الربوبية ، ويوجد عند بعضهم إنكار لبعض أفراد الربوبية .

ثانياً : أن إقرار الكفار بتوحيد الربوبية ليس كإقرار المؤمنين ، بل هو إقرار ناقص ، وإلا لقادهم إلى إفراد الله بالعبادة .

وعليه نقول : إطلاق القول (بأن كفار قريش كانوا يؤمنون ، أو يقرون بتوحيد الربوبية) فيه تجوز .

ويأتي التفصيل في ذلك عند شرح القواعد الأربع إن شاء الله .

ب. توحيد الألوهية : وهو إفراد الله بالعبادة ، كالصلاة ، والدعاء....

وهذا التوحيد هو معنى (لا اله إلا الله)[1] وهو الذي من أجله أرسلت الرسل ، وأنزلت الكتب ، قال تعالى (ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) .

وقال تعالى (وما أرسلنا من رسول إلا نوحي إليه أنه لا اله إلا أنا فاعبدون) .

يقول ابن القيم : فلواحد كن واحداً في واحدٍ أعني سبيل الحق والإيمان

ج. توحيد الأسماء والصفات : وهو إفراد الله بما يستحقه من الأسماء والصفات على ما يليق بجلاله وعظمته ، من غير تحريف ، ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ، ولا تمثيل .

فكل اسم ، أو صفه ثبت في الكتاب ، أو السنة فإنها تثبت لله على الحقيقة دون تعطيل لها ، ولا تمثيل بالمخلوقين .

ولقد اتفقت الطوائف المنتسبة للإسلام على أصل هذا النوع من التوحيد وهو : أن يتره الله عن كل نقص ، ويثبت له كل كمال ، لكنهم اختلفوا في تطبيق هذا القاعدة ، وأسعد الناس بالحق هم أهل السنة والجماعة الذين سلكوا طريق الصحابة ، ووقفوا على الكتاب والسنة .

لطيفة : هناك آية في كتاب الله جمعت أنواع التوحيد الثلاثة ، وهي قوله تعالى في سورة مريم (رب السموات والأرض وما بينهما فاعبده واصطبر لعبادته هل تعلم له سمياً) .

(رب السموات والأرض وما بينهما) توحيد الربوبية (فاعبده واصطبر لعبادته) توحيد الألوهية (هل تعلم له سمياً) توحيد الأسماء والصفات .

---

(١) ذكر الشيخ محمد بن إبراهيم أن هذا التوحيد هو مدلول كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) مطابقة ، وإن كانت قد دلت على توحيد الربوبية ، والأسماء والصفات بطريق التضمن .

كِتَابُ اَلتَّوْحِيدِ

وَقَوْلُ اَللَّهِ تَعَالَى[١] : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ .

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾[٢] .

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ [٣].

وَقَوْلُهُ : ﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ... ﴾ الآيات .

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ اَلَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ ﴾ الآية.

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ اَلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ ، فَقَالَ لِي : ((يَا مُعَاذُ ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اَللَّهِ عَلَى اَلْعِبَادِ ؟ وَمَا حَقُّ اَلْعِبَادِ عَلَى اَللَّهِ ؟)) . قُلْتُ : اَللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : ((حَقُّ اَللَّهِ عَلَى اَلْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ ، وَلا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقُّ اَلْعِبَادِ عَلَى اَللَّهِ أَنْ لا يُعَذِّبَ مَنْ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)) . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اَللَّهِ ، أَفَلا أُبَشِّرُ اَلنَّاسَ ؟ قَالَ : ((لا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا)) . أَخْرَجَاهُ فِي اَلصَّحِيحَيْنِ .[٤]

---

(١) يجوز في (وقول الله تعالى) وجهان : الجر : عطفاً على (التوحيدِ) ، والمعنى (وكتاب قولِ الله تعالى) ، والرفع : على الابتداء .
لكن إن ابتدأنا بالرفع فعلينا أن نرفع البقية ، وإن ابتدأنا بالجر فعلينا أن نجر البقية ، لأنها معطوفة عليها .

(٢) قال في تيسير العزيز الحميد : هكذا ثبت في بعض الأصول ، لم يذكر الآية بكمالها .

(٣) قال في تيسير العزيز الحميد : هكذا ثبت في نسخة بخط شيخنا ، ولم يذكر الآية .
وفي تيسير العزيز الحميد ذكر آية الأنعام أولاً ، ثم ذكر هذه الآية ، ثم كلام ابن مسعود .
قال في فتح المجيد : وهذه الآية التي تسمى آية الحقوق العشرة ، وفي بعض النسخ المعتمدة من نسخ هذا الكتاب تقديم هذه الآية على آية الأنعام ، ولهذا قدمتها لمناسبة كلام ابن مسعود الآتي لآية الأنعام ، ليكون ذكره بعدها أنسب .

(٤) اعتمدت في ضبط متن الكتاب على ما حققه الأخ الفاضل / ناصر السبيعي نفع الله به ، وقد قارن المتن على عدة نسخ ، وضبطه بالشكل ، فجزاه الله خيراً .

هذه مقدمة للكتاب : وخلاصتها : بيان معنى توحيد العبادة ، وحكمه ، وأهميته .

وهذه المقدمة لا تعد من أبواب الكتاب – كما سبق بيانه – بل وضعها الشيخ مقدمة لكتابه ، وبين فيها حقيقة ما يريد أن يتكلم عنه ، وحكمه ، وأهميته .

فأما حقيقة توحيد العبادة ومعناه فهو ما اشتمل على الإثبات والنفي ، إثبات العبادة لله وحده ، ونفيها عن كل ما سواه .

وأما حكمه فهو أوجب الواجبات .

وأما أهميته فهو الغاية من خلق الثقلين ، وهو الذي أرسلت لأجله الرسل ، وهو الذي لا يدخل أحد الجنة إلا به .

قال الشيخ ابن قاسم في حاشيته على كتاب التوحيد : وكأن المصنف قال : كتاب التوحيد الذي هو الحكمة في إيجاد الثقلين ، كما في الآية الأولى ، والذي هو الحكمة في إرسال الرسل ، كما في الآية الثانية ، والذي هو أوجب الواجبات ، كما في الآية الثالثة ، والرابعة ، والخامسة ، والذي ضده هو الشرك أعظم المحرمات ، كما في الآية الخامسة ، والذي هو حق الرب على العباد ، الذي افترضه عليهم ، ولا يقبل منهم سواه ، كما في حديث معاذ بن جبل ، والذي حقيقته وتفسيره (عبادة الله وحده لا شريك له) كما في الآية الرابعة ، وحديث معاذ أ.هـ

وقفات مع أدلة المقدمة

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾.

في هذه الآية بيان الغاية من خلق الجن والإنس ، وهو عبادة الله وحده ، وذلك لأن في الآية حصر الغاية من خلق الإنس والجن في العبادة ، وقد فسر ابن عباس (إلا ليعبدون) أي : يوحدون ، وذلك أن أعظم العبادة التوحيد ، أو يقال : العبادة لا تصح إلا مع التوحيد .

وهذه هي الغاية الشرعية من الخلق ، فقد تحصل من البعض ، ولا تحصل من البعض الآخر ، وليست غاية كونية لا بد من وقوعها ، ولذا ترى من يكفر بالله ويشرك به(١).

ولذا قال ابن كثير عن هذه الآية : ... وكذلك الله ما خلقهم إلا لعبادته ، وقد يعبدون الله ، وقد لا يعبدون ، وهو سبحانه لم يقل : إنه فعل الأول – وهو خلقهم- ليفعل بهم كلهم الثاني – وهو عبادته- ولكن ذكر أنه فعل الأول ليفعلوا هم الثاني(٢).

وفي بدء المصنف بهذه الآية دليل على فقهه رحمه الله ، إذ فيها بيان لأهمية الأمر الذي يدعو إليه ، وأنه الغاية من وجود المكلفين ، فإذا كان كذلك وجب أن يُعرف أشد المعرفة ، ويعمل به حق العمل .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّـٰغُوتَ ﴾.

في هذه الآية بيان أن الله تعالى لم يترك أمة بلا بلاغ ولا رسول يدعوها إلى التوحيد ، بل أخبر سبحانه أن جميع الرسل دعوا أممهم إلى إفراد الله بالعبادة ، ونبذ عبادة الطاغوت ، وهذه هي حقيقة التوحيد .

وفي ترتيب الآيتين دليل على فقه المصنف رحمه الله في التصنيف ، فذكر الآية الأولى ليوقف القارئ على أهمية الأمر الذي سيتكلم عنه ، وأنه هو الغاية من إيجاده وخلقه ، وإذا كان ذلك كذلك وجب أن يصرف جهده ووقته في فهمه ، ثم أردف بهذه الآية ليبين أن هذه الغاية العظيمة لم تترك بدون بيان ، بل جميع الرسل دعوا أقوامهم إليها ، وبينوها لهم غاية البيان .

---

(١) لام التعليل على قسمين :

١. لام تعليل غاية : وتسمى أيضاً لام الحكمة ، وهي أن يكون ما بعدها مطلوباً ، لكن قد يكون ، وقد لا يكون ، كما تقول : برئت القلم لأكتب . ثم قد تكتب ، وقد لا تكتب . ومنه هذه الآية ، وكذا قوله تعالى (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله) .

٢. لام تعليل علة : وتسمى العلة الموجبة ، وهذه تكون سابقة للمعلول ، وملازمة له ، والمعلول مبني عليها ، كما تقول : انكسر الزجاج لشدة الحر .

(٢) الفرق بين الأمور الكونية ، والشرعية :

أ. من حيث الوقوع : الكونية لابد أن تقع ، أما الشرعية فقد تقع وقد لا تقع .

ب.من حيث محبة الله لها : الكونية قد يحبها الله ، وقد لا يحبها ، أما الشرعية فكلها يحبها الله .

وَقَولُهُ : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾.

في هذه الآية الأمر بالتوحيد ، حيث أن معنى (قضى : أمر)[1] .

وبيانه بقوله (ألا تعبدوا إلا إياه) فاشتمل على ركني التوحيد : الإثبات ، والنفي . فلا بد أن تُخلَص العبادة لله وحده .

قال ابن القيم : طريقة القرآن في مثل هذا أن يقرن النفي بالإثبات ، فينفي عبادة ما سوى الله ، ويثبت عبادته ، وهذا هو حقيقة التوحيد ، والنفي المحض ليس بتوحيد ، وكذلك الإثبات بدون النفي ، فلا يكون التوحيد إلا متضمناً للنفي والإثبات ، وهذا حقيقة (لا إله إلا الله) .

وَقَولُهُ : ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾.

هذه الآية تسمى (آية الحقوق العشرة) حيث ذكر الله فيها عشرة حقوق ، وهي : وجوب عبادة الله وحده وعدم الإشراك به ، والإحسان إلى الوالدين ، وذي القربى ، واليتامى ، والمساكين ، والجار ذي القربى ، والجار الجنب ، والصاحب بالجنب ، وابن السبيل ، وما ملكت أيمانكم .

والشاهد : أن الله جعل حقه أول الحقوق ، فدل على أنه أهمها ، وأوجبها ، وهو كذلك .

ونص على الأمر بالتوحيد وبيانه بذكر ركنيه . وهنا في الآية عمومان :

أ . عموم في الشرك (ولا تشركوا به) سواء شرك أكبر ، أو أصغر ، جلي ، أو خفي .

ب. عموم في المشرَك به (شيئاً) سواء كان نبياً ، أو ولياً ، أو حجراً ، أو شجراً ، أو صالحاً ، أو طالحاً .

وَقَولُهُ : ﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ... ﴾ **الآيات .**

هذه الآية تسمى (آية الوصايا العشر) حيث ذكر الله فيها عشرة أمور ، وهي : النهي عن الشرك ، والإحسان إلى الوالدين ، وعدم قتل الأولاد ، والنهي عن الفواحش بأنواعها ، والنهي عن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، والنهي عن أكل مال اليتيم ، والوفاء بالكيل ، والوزن بالقسط ، والوفاء بعهد الله ، والعدل .

والشاهد : أن الله جعل أول هذه الأمور : النهي عن الشرك ، وهذا دليل على أنه أهم المذكورات ، وهو كذلك .

ومن لطائف ما ذُكر أن أول أمر في القرآن من حيث ترتيب المصحف – لا من حيث النزول – هو الأمر بالتوحيد في قوله تعالى (يا أيها الناس اعبدوا ربكم) وأول نهي في القرآن هو النهي عن الشرك في الآية نفسها (فلا تجعلوا لله أنداداً) .

---

(١) والمراد بالقضاء هنا القضاء الشرعي ، لا الكوني ، ومن القضاء الكوني قوله تعالى (فقضاهن سبع سماوات) .

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ **إِلَى قَوْلِهِ :** ﴿ وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ ﴾ **الآية .**

تخريجه : أثر ابن مسعود لم يعزه المصنف ، وقد رواه الترمذي وحسنه ، ورواه الطبراني في المعجم الكبير ، والبيهقي في شعب الإيمان .

ومناسبة تقديم أثر ابن مسعود على حديث معاذ ، لأن له تعلق بالآية السابقة .

وهذا الأثر مختلف في ثبوته ، ولكن على فرض صحته اختلف العلماء في توجيه هذا الكلام ، لأنه من المعلوم أن النبي ﷺ لم يوصِ بشيء كتابة .

وأقرب ما قيل فيه – والله اعلم – أنه ﷺ كما في الصحيحين عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : لما حُضر النبي ﷺ قال ، وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ، قال : هلم أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده . قال عمر : إن النبي ﷺ غلبه الوجع ، وعندكم القرآن فحسبنا كتاب الله ، واختلف أهل البيت واختصموا ، فمنهم من يقول : قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتاباً لن تضلوا بعده ، ومنهم من يقول ما قال عمر ، فلما أكثروا اللغط – وفي رواية : اللغو – والاختلاف عند النبي ﷺ قال : قوموا عني . قال عبيد الله : فكان ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ، ولغطهم . متفق عليه

فعندها ذكرهم ابن مسعود أن عندهم من القرآن ما يكفيهم ، فإنه ﷺ لو وصى لم يوص إلا بما في كتاب الله .

وهذا من فقه ابن مسعود حيث أن هذه الآيات الثلاث كلها ختمت بقوله تعالى (ذلكم وصاكم به) والله أعلم .

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ اَلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ ، فَقَالَ لِي : ((يَا مُعَاذُ ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اَللَّهِ عَلَى اَلْعِبَادِ ؟ وَمَا حَقُّ اَلْعِبَادِ عَلَى اَللَّهِ ؟)) . قُلْتُ : اَللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : ((حَقُّ اَللَّهِ عَلَى اَلْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقُّ اَلْعِبَادِ عَلَى اَللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)) . قُلْتُ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ ، أَفَلَا أُبَشِّرُ اَلنَّاسَ ؟ قَالَ :((لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا)) . أَخْرَجَاهُ فِي اَلصَّحِيحَيْنِ.

تخريجه : متفق عليه .

والشاهد : قوله (حق الله على العباد : أن يعبدوه ، ولا يشركوا به شيئاً) وهذا هو التوحيد ، وجعله النبي ﷺ حقاً وواجباً على العباد جميعاً ، وهو كذلك .

وقوله ﷺ (وحق العباد على الله) هذا الحق لم يوجبه أحد على الله ، بل هو حق كتبه الله على نفسه تفضلاً ، وتكرماً ، وإحساناً ، وهو مستحَق لا محالة ، قال تعالى (وعد الله لا يخلف الله وعده) .

قال ابن تيمية : كون المطيع يستحق الجزاء ، فهو استحقاق إنعام وفضل من الله ، ليس استحقاق مقابلة كما يستحق المخلوق على المخلوق أ.هـ

وما أحسن ما قيل : ما للعباد عليه حق واجـــب كلا و لا سعي لديه ضـــائع

إن عُذبوا فبعدله ، أو نُعـــموا فبفضله ، وهو الكريم الواسع

وفي هذا الحديث فوائد ، منها :

١. تواضع النبي ﷺ حيث كان يركب الحمار . وهذا الحمار جاء عند البخاري أن اسمه (عُفير) .

وقيل : إن المقوقس أهداه للنبي ﷺ ، ومات هذا الحمار في حجة الوداع .

٢. استحباب البشارة لما فيها من إدخال السرور على نفس المسلم ، وهو من المطالب الشرعية العالية .

٣. جواز كتمان العلم إذا خيف من إظهاره فتنة ، أو سوء فهم .

جاء عن الإمام مالك : لا يسمى عالماً من حدث بكل ما سمع .

وبوب البخاري في صحيحه : باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية ألا يفهموا .

وذكر أثر علي رضي الله عنه : حدثوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله .

وعند مسلم عن ابن مسعود قال : ما أنت محدثاً قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة .

قال ابن حجر : وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة ، وظاهره في الأصل غير مراد ، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب .

وقال الذهبي : يجوز كتمان بعض الأحاديث التي تحرك الفتن .

وقيل : إن الحسن البصري أنكر على أنس بن مالك حين حدث الحجاج بحديث العرنيين .

مسألة : كيف يخبر معاذ بهذا الحديث ، وقد قال له النبي ﷺ (لا تبشرهم) ؟!

قال ابن حجر : دل هذا على أن النهي للتبشير ليس على التحريم ، وإلا لما أخبر به أصلاً ، أو أنه ظهر له أن المنع إنما هو من الإخبار عموماً ، فبادر قبل موته فأخبر بها خاصاً من الناس .

وللعلماء عدة أقوال ، والله أعلم بالصواب .

٤. فقه معاذ رضي الله عنه ، حيث قال (أفلا أبشر الناس) .

٥. أدب معاذ رضي الله عنه ، وحسن تعلمه ، ويظهر ذلك في عدة أمور :

أ. لما قال له ﷺ (يا معاذ بن جبل) وكرر عليه هذا النداء ثلاث مرات ، ومعاذ يقول (لبيك يا رسول الله ، وسعديك) ويسكت ، كما في روايات الصحيحين الأخرى . ولم يبادر النبي ﷺ بالكلام ، أو يستعجله .

ب. قوله عندما ناداه النبي ﷺ (لبيك ، وسعديك) وهذا ارفع أدباً من قول : نعم .

ج. قوله (الله ورسوله أعلم) وهذا أرفع أدباً من قول : لا .

د. إبداء رأيه على صفة المشاور والمسترشد (أفلا أبشرهم) ولم يقل : سأبشر الناس .

٦. لا يجوز بعد وفاة النبي ﷺ أن يقال لما لا يعلم (الله ورسوله أعلم) وهذا اختيار ابن باز .

ولم ينقل عن الصحابة أنهم قالوا بعد وفاته (الله ورسوله أعلم) بل جاء عنهم (الله أعلم) كما في قول ابن مسعود (من كان عنده علم فليقل به ، ومن لم يكن عنده علم فليقل : الله اعلم) متفق عليه . وكذا ورد عن غيره .

١ - بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ[١]

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ ... ﴾ الآية .

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ((مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ ، وَالنَّارَ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ)) أَخْرَجَاهُ .

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ : ((فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ)) .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : ((قَالَ مُوسَى عليه السلام : يَا رَبِّ ! عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ . قَالَ : قُلْ يَا مُوسَى لا إِلَهَ إِلا اللهُ . قَالَ : يَا رَبِّ ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا ؟ قَالَ : يَا مُوسَى ، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ وَ(لا إِلَهَ إِلا اللهُ) فِي كِفَّةٍ ، مَالَتْ بِهِنَّ لا إِلَهَ إِلا اللهُ)) . رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ .

وَلِلتِّرْمِذِيِّ – وَحَسَّنَهُ – عَنْ أَنَسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : ((قَالَ اللهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأتيتك بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً)) .

---

(١) قوله (وما يكفر من الذنوب) يجوز في (ما) وجهان :

١. أن تكون موصولة : فيكون المعنى : والذي يكفر من الذنوب .

٢. أن تكون مصدرية : فيكون المعنى : وتكفيره الذنوب . وهذه أولى ، وأشمل .

قال الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد : وهذا – يعني أن تكون مصدرية – أرجح ، لأن الأول يوهم أن ثم ذنوب لا يكفرها التوحيد ، وليس بمراد .

١ - بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

الباب الأول

وخلاصته : ذكر شيء من فضائل التوحيد ، فبعد أن ذكر المصنف في المقدمة معنى التوحيد ، وأهميته ، ناسب أن يذكر فضله ، ليكون في ذلك ترغيب للقارئ أكثر .

وفضائل التوحيد كثيرة جداً في الدنيا والآخرة .

قال السعدي رحمه الله : وليس شيء من الأشياء له من الآثار الحسنة ، والفضائل المتنوعة مثل التوحيد ، فإن خير الدنيا والآخرة من ثمرات هذا التوحيد ، وفضائله . ثم ذكر بعض فضائله ، ومنها :

١. أنه يمنع صاحبه من الخلود في النار إذا كان في قلبه منه أدنى أدنى أدنى مثقال حبة من خردل .

٢. أنه يمنع صاحبه دخول النار أصلاً إذا كمل في القلب ، بل ربما منع صاحبه حتى الحساب إذا حصل تحقيقه كما في الباب اللاحق .

٣. أنه يوجب لصاحبه دخول الجنة ، إما ابتداءً ، وإما مآلاً .

٤. أنه يوجب شفاعة النبي ﷺ للعبد . كما في الحديث لما سأل أبو هريرة النبي ﷺ : من أسعد الناس بشفاعتك ؟ قال : من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه . رواه البخاري

٥. أن التوحيد إذا تم وكمل في القلب وتحقق تحققاً كاملاً بالإخلاص التام فإنه يصير القليل من عمله كثيراً ، وتضاعف أعماله وأقواله بغير حصر ولا حساب .

٦. أن جميع الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة متوقفة في قبولها ، وفي كمالها ، وفي ترتب الثواب عليها على التوحيد ، فكلما قوي التوحيد والإخلاص لله كملت هذه الأمور وتمت .

٧. أنه يحصل لصاحبه الهدى الكامل ، والأمن التام في الدنيا والآخرة .

٨. أنه يسلي العبد عند المصائب والنوازل ، لما يحتسب عند الله من الأجر ، والرضاء بالقدر .

٩. أنه سبب قوي لترك المعاصي والمنكرات ، لما يخشى من سخط الله وعقابه .

١٠. أنه سبب لتفريج الكربات في الدنيا والآخرة ، قال ابن القيم : ما دفعت شدائد الدنيا بمثل التوحيد ، ولذلك كان دعاء الكرب بالتوحيد ، ودعوة ذي النون التي ما دعا بها مكروب إلا فرج الله كربه بالتوحيد ، فلا يُلقي في الكُرَب العظام إلا الشرك ، ولا ينجي منها إلا التوحيد ، فهو مفزع الخليقة ، وملجؤها ، وحصنها ، وغياثها .

١١. أنه من أعظم الأسباب لصلاح القلب ، وطمأنينته .

يقول ابن تيمية : ولا أنفع للقلب من التوحيد ، وإخلاص الدين لله ، ولا أضر عليه من الإشراك .

١٢. ومن أعظم فضائله : أنه يحرر العبد من رق المخلوقين والتعلق بهم ، وخوفهم ، ورجائهم ، والعمل لأجلهم ، وهذا هو العز الحقيقي ، والشرف العالي .

ويكون مع ذلك متألهاً متعبداً لله ، لا يرجو سواه ، ولا يخشى إلا إياه ، ولا ينيب إلا إليه ، وبذلك يتم فلاحه ، ويتحقق نجاحه .

١٣. أن الله تكفل لأهله بالفتح والنصر في الدنيا ، والعز والشرف ، وحصول الهداية ، والتيسير لليسرى ، وإصلاح الأحوال ، والتسديد في الأقوال والأفعال .

١٤. أن الله يدافع عن الموحدين أهل الإيمان شرور الدنيا والآخرة ، ويمن عليهم بالحياة الطيبة ، والطمأنينة إليه ، والطمأنينة بذكره .

وهذه بعض فضائل التوحيد ، وفضائل التوحيد لا تحصى ، ينال الإنسان منها بقدر توحيده ، كلما كان توحيده أكثر حصل له من فضائله أكثر ، والله المستعان .

وقفات مع أدلة الباب

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ... ﴾ **الآية .**

في هذه الآية بيان لشيء من فضائل التوحيد ، وهو حصول الأمن والاهتداء في الدنيا والآخرة .

الأمن النفسي والحياة الطيبة في الدنيا ، والأمن من الفزع يوم القيامة ، قال تعالى (وهم من فزع يومئذ آمنون) وكذا الاهتداء والاستقامة على الحق في الدنيا .

قال ابن كثير : هم الآمنون يوم القيامة ، المهتدون في الدنيا والآخرة .

والمراد بالظلم في قوله تعالى (ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) قيل :

١. المراد به الشرك ، لأن الصحابة رضي الله عنهم لما نزلت هذه الآية قالوا : يا رسول الله : وأينا لم يظلم نفسه ! – يعني بالمعاصي– ؟ فقال : ألم تسمعوا إلى قول العبد الصالح – يعني لقمان – (إن الشرك لظلم عظيم) . رواه البخاري

٢. المراد عموم أنواع الظلم فيدخل الشرك ، لأنه أعظم الظلم ، وتدخل المعاصي .

فعلى المعنى الأول من جاء بالتوحيد حصل له الأمن والاهتداء ، وعلى المعنى الثاني لم يحصل له ذلك إلا إذا ترك عموم المعاصي ، ولم يصر عليها .

والتحقيق أن يقال : من جاء بالتوحيد التام حصل له الأمن والاهتداء التام ، ومن تلبس مع توحيده بالمعاصي نقص في حقه من الأمن والاهتداء بقدر ما ارتكب من معاصٍ ، لأنه من المعلوم أن طائفة من الموحدين سينالهم نوع خوف وعذاب ، كأهل الكبائر .

وينبه أن الأقرب أن المراد بالظلم في الآية هو الشرك ، كما بينه النبي ﷺ .

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ((مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ ، وَالنَّارَ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ)) أَخْرَجَاهُ .

تخريجه : متفق عليه .

والشاهد : أن من جاء بالتوحيد أدخله الله الجنة ، وفي رواية في الصحيحين (من أي أبواب الجنة شاء) وهذا من فضائل التوحيد .

وهذا الدخول درجتان :

أ. إن كان التوحيد تاماً دخل الجنة ابتداءً .

ب. إن كان التوحيد ناقصاً دخل الجنة بعد أن يتطهر من الذنوب بالنار ، أو بالمكفرات الأخرى .

ومعنى قوله ﷺ (**على ما كان من العمل**) أي : العمل السيء وإن كان كثيراً ، أو قبيحاً ، والمراد أن من جاء بالتوحيد فهو مستحق لدخول الجنة ، وهذا من فضائل التوحيد .

وقيل : المراد بالعمل : العمل الصالح وإن كان قليلاً . ولا منافاة .

مسألة : قال تعالى في سورة النساء (وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ) . وقال ﷺ في هذا الحديث (وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ) .

والمعنى أن عيسى خُلق وكان بكلمة الله (كن) ، لا أنه هو كلمة الله ، لأن كلام الله من صفاته عز وجل .

وفائدة إضافة الكلمة لله من باب التشريف ، إذ المضاف لله قسمان :

١.أعيان تقوم بنفسها : وهنا تكون الإضافة من باب إضافة المخلوق إلى خالقه ، وهي على نوعين :

أ.إضافة خلق ، كما في قوله تعالى (إن أرضي واسعة) وقوله تعالى (وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه) .

ب. إضافة تشريف للمضاف ،كما في قوله تعالى (محمد رسول الله) و(وأنه لما قام عبدالله) و(ناقة الله) و(طهر بيتي) و(وروح منه)[1] .

٢. أوصاف ومعانٍ لا تقوم بنفسها ، وإنما تقوم بغيرها : وهنا تكون من باب إضافة الصفة للموصوف .

ومنه قوله تعالى (حتى يسمع كلام الله) .

وعليه فعيسى عليه السلام كغيره من البشر ، إلا أن الله جعل في خلقه آية ، إذ أنه ولد من أم بلا أب ، كما قال تعالى (ولنجعله آية للناس ورحمة منا) .

كما قال تعالى (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون) فإذا كنتم تعجبون من خلق عيسى من أم بلا أب ، فآدم أولى بالعجب ، لأن الله خلقه من تراب .

كذلك يقال في قوله (وروح منه) فالإضافة إضافة تشريف ، فعيسى نفخت فيه الروح المخلوقة التي خلقها الله ، وليس المعنى أن عيسى من روح الله ، وهو جزء منه ، كما تدعي النصارى ، كما قال تعالى في حق آدم (ونفخت فيه من روحي) .

وهذا كقوله تعالى (وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه) فالسموات والأرض من الله خلقاً ، لا جزء منه بإجماع الملل ، فكذلك روح عيسى عليه السلام من الله خلقاً وإيجاداً ، لا جزء من الله (كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون) .

قال الإمام أحمد في الرد على الجهمية : بالكلمة التي ألقاها إلى مريم حين قال له (كن) فكان عيسى بـــ(كن) وليس عيسى هو (كن) ، ولكن بـــ(كن) كان ، فـــ(كن) من الله تعالى قوله ، وليس (كن) مخلوقاً ، وكذب النصارى والجهمية على الله في أمر عيسى أ.هـــ

وذكر ابن جرير عن وهب بن منبه قال : نفخ جبريل في جيب درع مريم حتى وصلت النفخة إلى الرحم فاشتملت عليه . فالنفخ من جبريل ، والخلق من الله بكلمة (كن) .

---

(١) والحق أن الروح تقوم بنفسها ، ولذا كان أصح الأقوال في رؤية النبي ﷺ للأنبياء في ليلة الإسراء والمعراج ، أنه رأى أرواحهم ، حيث ورد أنه صلى بهم في بيت المقدس ، ثم رآهم في السماء ، فيحمل ذلك على الروح ، المتنقلة بسرعة ، والله أعلم .

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ : ((فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ)) .

تخريجه : حديث عتبان في الصحيحين في قصة طويلة .

والشاهد : أن من فضائل التوحيد أنه يحرم على صاحبه النار ، وهذا التحريم نوعان :

١. تحريم دخول : فمن حقق التوحيد حرم الله عليه دخول النار ابتداء .

٢. تحريم تأبيد : فمن جاء بأصل التوحيد مع كثرة الذنوب ربما أدخله الله النار ، لكن لا يخلد فيها لحسنة التوحيد .

فلا يبقى في النار **من قال لا إله إلا الله بشروطها** .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : ((قَالَ مُوسَى عليه السلام : يَا رَبِّ ! عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ . قَالَ : قُلْ يَا مُوسَى لا إِلَهَ إِلا اللهُ . قَالَ : يَا رَبِّ ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا ؟ قَالَ : يَا مُوسَى ، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ وَ(لا إِلَهَ إِلا اللهُ) فِي كِفَّةٍ ، مَالَتْ بِهِنَّ لا إِلَهَ إِلا اللهُ)) . رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ .

تخريجه : حديث أبي سعيد رواه النسائي في السنن الكبرى ، وابن حبان ، والحاكم وصححه ، ووافقه الذهبي ، وصحح سنده ابن حجر(١) .

والشاهد : أن من فضائل كلمة التوحيد أنها ترجح بالسماوات السبع وعامرهن غير الله ، والأرضين السبع وعامرهن ، وأنها أفضل الذكر والدعاء، كما في الحديث الصحيح : أفضل ما قلت أنا والنبيون قبلي (لا إله إلا الله) .

وقول موسى عليه السلام (كل عبادك يقولون هذا) ليس مراده التقليل من شأن هذه الكلمة ، بل يريد أن يخصه الله بشيء دون غيره ، وقد جاء مصرحاً كما في سنن النسائي الكبرى (قال موسى : يا رب ، كل عبادك يقول هذا ، قال : قل (لا إله إلا الله) قال : لا إله إلا أنت ، إنما أريد شيئاً تخصني به) .

وفي هذا الحديث دليل على أن أعظم كلمة هي (لا إله إلا الله) لأن موسى أراد أخص منها ، فأُخبر أنه لا أخص منها .

قال في تيسير العزيز الحميد : فيه أن الذاكر بها يقولها كلها ، ولا يقتصر على لفظ الجلالة كما يفعله جهال المتصوفة ، ولا يقول أيضاً (هو) كما يقوله غلاة جهالهم ، فإذا أرادوا الدعاء ، قالوا : يا (هو) ، فإن ذلك بدعة وضلالة ، وقد صنف جهالهم في المسألتين ، وصنف ابن عربي كتاباً سماه كتاب (الهو) .

لطيفة : قال الشيخ ابن قاسم في حاشيته على كتاب التوحيد : وهي أكثر الأذكار وجوداً ، وأيسرها حصولاً ، فإن أحرفها كلها جوفيه ، ليس فيها حرف شفوي ، فيمكن قائلها أن يقولها من غير فتح فمه ، وهو أسلم وأبعد عن الرياء ، وكونها جوفية أيضاً إشارة إلى أنها تخرج من القلب ، وأحرفها مهملة فتنبيء عن التجرد من كل معبود سوى الله .

---

(١) وللحديث شاهد عند أحمد ، والبخاري في الأدب المفرد ، والحاكم : عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أن نوحاً عليه السلام قال لابنه عند موته : آمرك بلا إله إلا الله ، فإن السموات السبع والأرضين السبع لو وضعت في كفة ، ولا إله إلا الله في كفة ، رجحت بهن لا إله إلا الله ، ولو أن السماوات السبع والأرضين السبع كن كحلقة مبهمة ، قصمتهن لا إله إلا الله .

وَلِلتِّرْمِذِيِّ – وَحَسَّنَهُ – عَنْ أَنَسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : ((قَالَ اللهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتيتك بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً)) .

تخريجه : حديث أنس رواه الإمام أحمد ، والترمذي ، وحسنه ابن حجر ، وقال ابن رجب : إسناده لا بأس به ، وحسنه الألباني .

وهذا الحديث ذكر المصنف آخره ، وأول الحديث قوله ﷺ : قال الله تبارك وتعالى : يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك ولا أبالي ، يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة .

والشاهد : عظم هذه الكلمة حيث تغفر بها الذنوب الكثيرة .

لكن ينبغي أن يعلم أن هذا الفضل لا يشمل كل من أتى بهذه الكلمة ، لأنه من المعلوم يقيناً أن هناك من يُعذب من أهل هذه الكلمة على ذنوبه ، ولو أخذ بإطلاق الحديث لما عُذب أحد من أهل التوحيد ، وهذا مخالف للنصوص المثبتة للعذاب لأهل التوحيد ، ودخول طائفة منهم النار بلا تخليد ، فدل على أن المغفرة بهذا الإطلاق ليست لكل الموحدين ، بل لطائفة منهم .

وهذا الحديث كحديث صاحب البطاقة من الأحاديث التي فيها نوع إشكال ، والله أعلم بالصواب .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : ووجه العلماء هذا الحديث بوجهين :

أ. أن هذا في حق من قالها صادقاً مخلصاً لم يصر على سيئة ، فأحكم هذه الكلمة حتى صار مؤدياً لجميع الواجبات ، تاركاً لجميع المنهيات ، مستقيماً على شرع الله في كل شيء .

ب. أن هذا في حق من قالها وأتى إلى الله تائباً من خطاياه ، مقلعاً عن ذنوبه وسيئاته ، فكل الخطايا ساقطة بهذه الكلمة .

وقال ابن القيم : ويعفى لأهل التوحيد المحض الذي لم يشوبوه بالشرك ما لا يعفى لمن ليس كذلك ، فلو لقي الموحد الذي لم يشرك بالله شيئاً البته ربه بقراب الأرض خطايا ، أتاه بقرابها مغفرة ، ولا يحصل هذا لمن نقص توحيده ، فإن التوحيد الخالص الذي لا يشوبه شرك لا يبقى معه ذنب ، لأنه يتضمن من محبة الله ، وإجلاله ، وتعظيمه ، وخوفه ، ورجائه وحده ما يوجب غسل الذنوب ولو كانت قراب الأرض ، فالنجاسة عارضة ، والدافع لها أقوى[1].

---

(١) يشكل على هذا أن من أتى بقراب الأرض خطايا لا يكون توحيده كاملاً – مشتملاً على ما ذكر – خاصة مع إتباع الهوى الذي سماه الله إلهاً .

قال ابن رجب : من جاء مع التوحيد بقراب الأرض خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة ، لكن هذا مع مشيئة الله عز وجل ، فإن شاء غفر له ، وإن شاء أخذه بذنوبه ، ثم كان عاقبته أن لا يخلد في النار .

ولما سئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن حديث البطاقة ، قال : وحديث البطاقة أنه رُزق عند الخاتمة قولها ، على ذلك الوجه ، والأعمال بالخواتيم ، **مع أن علي بقية إشكال** ، والله أعلم أ.هـ

مسألة : ذكر العلماء رحمهم الله أن هذه الكلمة لا يكفي فيها النطق ، بلا لابد لها من شروط معينه ، ولذا نقل ابن تيمية ، والشيخ سليمان بن عبد الله ، وعبد الرحمن آل الشيخ الإجماع على أنه لا يكفي التلفظ بها ، بل لابد من وجود شروط ، وانتفاء موانع .

قال ابن تيمية : من اعتقد أنه بمجرد تلفظه بالشهادة يدخل الجنة ، ولا يدخل النار فهو ضال مخالف للكتاب ، والسنة ، والإجماع .

ولذا قيل للحسن البصري : إن ناساً قالوا : من قال : لا إله إلا الله دخل الجنة . فقال : من قال لا إله إلا الله بحقها ، وفرضها دخل الجنة .

وقال وهب بن منبه لمن سأله : أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة ؟ قال : بلى ، ولكن ما من مفتاح إلا وله أسنان ، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك ، وإلا لم يفتح .

وعليه فنحمل الأحاديث المطلقة على المقيدة لها بهذه الشروط ، كما يقال : إذا تطهر المصلي صحت صلاته ، والمعنى مع بقية شروطها ، من استقبال القبلة ، وستر العورة ، وغيرها من الشروط ، وقوله ﷺ (الحج عرفة) يعني مع بقية شروط الحج وهكذا ، وهذه الشروط هي :

١. **العلم** : وضده الجهل ، والمراد أن يعلم معناها نفياً وإثباتاً ، فلا يكفي قولها مع جهل معناها . ومعناها (لا معبود بحق إلا الله) .

قال تعالى (**فاعلم** أنه لا إله إلا الله) وقوله تعالى (إلا من شهد بالحق وهم **يعلمون**) وقال ﷺ (من مات وهو **يعلم** أنه لا إله إلا الله دخل الجنة) . رواه مسلم .

٢. **اليقين** : وضده الشك ، والمراد أن يكون مستيقناً بعد قول هذه الكلمة يقيناً جازماً ، فالإيمان لا يغني فيه إلا علم اليقين ، لا علم الظن ، فكيف إذا دخل الشك .

قال تعالى (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم **لم يرتابوا**) وقال ﷺ (لا يلقى الله بهما عبد **غير شاك** فيحجب عن الجنة) وفي رواية (إلا دخل الجنة) رواه مسلم ، وعند مسلم أيضاً من حديث أبي هريرة في قصة طويلة ، قال ﷺ : من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ألا إله إلا الله **مستيقناً** بها قلبه فبشره بالجنة .

٣. **القبول** : وضده الرد ، والمراد أن يقبل ما اقتضته هذه الكلمة بقلبه ، ولسانه ، وجوارحه .

قال تعالى (إنهم كانوا إذا قيل لهم لا إله إلا الله **يستكبرون**) وحديث أبي موسى (مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم ، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً ، فكان منها نقية **قبلت** الماء...ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ، **ولم يقبل** هدى الله الذي أرسلت به) .

٤. **الانقياد** : وضده الترك ، والمراد الانقياد لما دلت عليه ، المنافي لترك ذلك .

قال تعالى (**وأنيبوا** إلى ربكم **وأسلموا** له) وقوله تعالى (ومن أحسن ديناً ممن **أسلم** وجهه لله وهو محسن) . وفي الحديث (لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه **تبعاً** لما جئت به . قال : النووي في الأربعين النووية : حديث حسن صحيح . قال ابن رجب : تصحيح هذا الحديث بعيد جداً . وأكثر أهل العلم على تضعيف الحديث . ولكن معناه صحيح .

والفرق بين القبول والانقياد ، أن القبول سابق للانقياد ، فكل منقاد قابل ، وليس كل قابل منقاداً .

٥. الصدق : وضده التكذيب ، والمراد أن يقولها صدقاً من قلبه لا نفاقاً .

قال تعالى (ألم * أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا أمنا وهم لا يفتنون * ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين **صدقوا** وليعلمن الكاذبين) .

وجاء في الصحيحين من حديث معاذ (ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله **صدقاً** من قلبه إلا حرمه الله على النار) .

٦. الإخلاص : وضده الرياء ، والكذب ، والمراد أن تكون الأعمال كلها خالصة لله .

قال تعالى (وما أمروا إلا ليعبدوا الله **مخلصين** له الدين) وفي الصحيحين (أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله **خالصاً** من قلبه) .

٧. المحبة : وضدها البغض ، والمراد حب هذه الكلمة ، ولما اقتضته ، ودلت عليه ، ولأهلها العاملين بها ، الملتزمين بشروطها ، وبغض ما ناقض ذلك .

قال تعالى (والذين آمنوا أشد **حباً** لله) وفي الحديث (أن يكون الله ورسوله **أحب** إليه مما سواهما) متفق عليه

وقد جمعت هذه الشروط في قول القائل :

علم يقين وإخلاص وصدقك مع محبة وانقياد والقبول لها

قال حافظ حكمي : ومعنى استكمالها : اجتماعها في العبد والتزامه إياها بدون مناقضة منه لشيء منها ، وليس المراد من ذلك عد ألفاظها وحفظها ، فكم من عامي اجتمعت فيه والتزمها ، ولو قيل له : اعددها . لم يحسن ذلك ، وكم من حافظ لألفاظها يجري فيها كالسهم ، وتراه يقع كثيراً فيما يناقضها ، والتوفيق بيد الله ، والله المستعان .

٢- بَابُ مَنْ حَقَّقَ اَلتَّوْحِيدَ دَخَلَ اَلْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وَقَوْلِ اَللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾ ﴾ .

وَقَالَ : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ .

وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ اَلرَّحْمَنِ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ رَأَى اَلْكَوْكَبَ اَلَّذِي اِنْقَضَّ اَلْبَارِحَةَ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا . ثُمَّ قُلْتُ : أَمَّا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلاةٍ ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ . قَالَ : فَمَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : اِرْتَقَيْتُ قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ اَلشَّعْبِيُّ . قَالَ : وَمَا حَدَّثَكُمْ ؟ قُلْتُ : حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ : ((لا رُقْيَةَ إلا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ)) [1] . قَالَ : قَدْ أَحْسَنَ مَنِ اِنْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا اِبْنُ عَبَّاسٍ عَنْ اَلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : ((عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ فَرَأَيْتُ اَلنَّبِيَّ وَمَعَهُ اَلرَّهْطُ ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ اَلرَّجُلُ وَالرَّجُلانِ ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي ، فَقِيلَ لِي : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ . فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ اَلْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ)) . ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ ، فَخَاضَ اَلنَّاسُ فِي أُولَئِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمْ اَلَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اَللَّهِ ﷺ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمْ اَلَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلام فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاَللَّهِ شَيْئًا . وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اَللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : ((هُمُ اَلَّذِينَ لا يَسْتَرْقُونَ ، وَلا يَكْتَوُونَ ، وَلا يَتَطَيَّرُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ)) . فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اَللَّهِ ، اُدْعُ اَللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ : ((أَنْتَ مِنْهُمْ)) . ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : اُدْعُ اَللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ : ((سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ)) .

---

(١) قال في تيسير العزيز الحميد : هكذا روي هنا موقوفاً ، وقد رواه أحمد ، وابن ماجه عنه مرفوعاً ، ورواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي عن عمران بن حصين به مرفوعاً .

٢- بَابُ مَنْ حَقَّقَ اَلتَّوْحِيدَ دَخَلَ اَلْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

الباب الثاني

وخلاصته : هذا الباب يشمل مسألتين : جزاء من حقق التوحيد ، وضابط التحقيق .

بعد أن ذكر المصنف في الباب الأول بعض فضائل التوحيد ترغيباً فيه ، أردف بهذا الباب الذي هو كالمكمل للباب السابق ، إذ ان من فضائل التوحيد أن من حققه على الكمال دخل الجنة ابتداءً ، بلا حساب ، ولا عذاب .

وهذا من فقه المصنف رحمه الله ، حيث سلك مسلك التدرج في الترغيب ، وليبين أن الأخذ بالتوحيد درجات ، كل ما كان تحقيقه أكمل ، كانت فضائله أعظم .

فإن قيل : لماذا لم يجعل المصنف هذا الباب ضمن الباب السابق ، لأنه داخل فيه ؟

قيل : هذا الباب أرفع رتبة من الباب السابق ، وهذا الفضل ليس لكل الموحدين ، بل هو لخاصة الموحدين الذين حققوا التوحيد ، فالباب الأول لمن جاء بأصل التوحيد ، وهذا الباب لمن حقق كمال التوحيد .

مسألة : كيف يحقق الإنسان التوحيد ؟

ذكر بعض أهل العلم أن التحقيق قسمان :

أ. تحقيق واجب : وهو تخليصه من الشرك الأكبر ، والأصغر ، والبدع ، والإصرار على كبائر الذنوب .

ب. تحقيق مندوب : وهو تحقيق المقربين ، وهو تخليص القلب من التعلق بالمخلوقين .

فلا بد أن يتخلص من جميع أنواع الشرك الأكبر ، والأصغر ، وكذا من الإصرار على الذنوب .

وعليه من لقي الله بشرك – ولو أصغر– بدون توبة حرم هذا الفضل .

وكذا من لقي الله وهو مصر على معصية حرم هذا الفضل .

أما الذنوب العارضة فلا تمنع من هذا الفضل لحصول مثلها من الأنبياء ، ولأنه قد يحصل بالتوبة منها من الحسنات أضعاف ما حصل من الإثم ، وقد اختار ذلك الشيخ السعدي ، وابن باز ، وشيخنا وغيرهم رحمهم الله .

ولكن لابد مع ترك الشرك والإصرار على الذنوب من إقبال صادق على الله واعتماد عليه ، وتحقيق مقامات القلوب .

قال الشيخ سليمان بن عبدالله : وتحقيق التوحيد هو معرفته ، والاطلاع على حقيقته ، والقيام بها علماً ، وعملاً ، وحقيقة ذلك هو انجذاب الروح إلى الله محبة ، وخوفاً ، وإنابة ، وتوكلاً ، ودعاء ، وإخلاصاً ، وإجلالاً ، وهيبة ، وتعظيماً ، وعبادة ، وبالجملة فلا يكون في قلبه شيء لغير الله ، ولا إرادة لما حرم الله ، ولا كراهة لما أمر الله ، وذلك هو حقيقة (لا إله إلا الله) فإن الإله هو المألوه المعبود ، وما أحسن ما قال ابن القيم : فلواحد كن واحداً في واحد أعني سبيل الحق والإيمان

وذلك هو حقيقة الشهادتين ، فمن قام بهما على هذا الوجه فهو من السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب أ.هـ

وقفات مع أدلة الباب

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾ ﴾.

ذكر الله في هذه الآية أربع صفات لإبراهيم عليه السلام ، كلها تدل على كمال توحيده ، وإبراهيم عليه الصلاة والسلام من أظهر الأنبياء – بعد نبينا ﷺ – تحقيقاً للتوحيد ، ولذا يسمى إمام الحنفاء ، وقد أمر الله نبينا محمداً ﷺ بإتباع ملته ، قال تعالى (أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً) ووصفه الله بقوله (وإبراهيم الذي وفى) .

وهذه الصفات الأربع هي :

١. أنه كان أمة : وجاء في تفسيرها للسلف عدة معانٍ كلها صحيحة لا تتعارض :

أ. كان على الحق وحده في زمن من الأزمان ، كما جاء عند البخاري في قصة طويلة أنه قال لسارة : (ليس معنا اليوم في الإيمان غيري وغيرك) . فقام مقام أمة في الأخذ بالحق والثبات عليه .

ب. كان يدعو إلى الحق وحده ، فقام مقام أمة في الدعوة إلى الله ، قال تعالى (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير) .

ج. كان إماماً يقتدى به في الخير ، قال تعالى (إني جاعلك للناس إماماً) .

٢. أنه كان قانتاً لله : والقنوت هو دوام الطاعة[1] ، فهو دائم الطاعة لله ، لكمال تحقيق مقامات التوحيد في قلبه ، من محبة الله ، والتوكل عليه ، والإيمان بوعده .

٣. أنه كان حنيفاً: والحنف : هو الميل ، والمعنى : المقبل على الله ، المائل عن كل ما سواه ، والعرب تطلقه على دين إبراهيم . قال ابن القيم : أصل الحنف الإقبال ، ثم وصف بلازمه وهو الميل ، لأن المقبل على شيء مائل عن غيره .

٤. أنه لم يك من المشركين : لا في عبادته ، ولا في أقواله ، ولا في أفعاله ، بل فارق المشركين في عقيدتهم ، وأعمالهم ، وأقوالهم ، ومترله (إني مهاجر إلى ربي سيهدين) .

وجمع مع هذا كله التبرؤ منهم ، ومن معبوداتهم (إنا برءاؤا منكم ومما تعبدون من دون الله) وعابهم ، وكسر أصنامهم (فجعلهم جذاذاً إلا كبيراً لهم) تهكماً بهم ، وعاب العابد قبل المعبود (أف لكم ولما تعبدون من دون الله) وتبرأ من العابد قبل المعبود (إنا برءاؤا منكم ومما تعبدون من دون الله) وكل هذه الصفات دالة على كمال تحقيق إبراهيم عليه الصلاة والسلام للتوحيد .

والغرض من إيراد المصنف لهذه الآية في هذا الباب – والله أعلم – هو ذكر مثال لمن حقق التوحيد ، وبيان صفاتِهِ ، ليقتدى به .

---

(١) قال ابن القيم : والقنوت يفسر بأشياء كلها ترجع إلى دوام الطاعة .

وَقَالَ : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ .

في هذه الآية وصف الله خاصة المؤمنين بصفات عظيمة جداً دالة على تحقيقهم للتوحيد ، وذكر منها هذه الآية الدالة على نفي جميع أنواع الشرك ، لأن النفي إذا تسلط على الفعل المضارع أفاد العموم .

والغرض من إيراد المصنف لهذه الآية في هذا الباب – والله أعلم – هو ذكر صفات خاصة عباد الله ، الدالة على كمال إيمانهم ، وتحقيقهم التوحيد ، ليقتدى بهم ، قال تعالى عنهم (إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون * والذين هم بآيات ربهم يؤمنون * والذين هم بربهم لا يشركون * والذين يؤتون ما ءاتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم راجعون * أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون) .

وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ اَلرَّحْمَنِ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ رَأَى اَلْكَوْكَبَ اَلَّذِي اِنْقَضَّ اَلْبَارِحَةَ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا . ثُمَّ قُلْتُ : أَمَّا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ . قَالَ : فَمَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : اِرْتَقَيْتُ قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟.....

تخريجه : ذكر المصنف هذا الحديث و لم يخرجه ، وقد رواه البخاري مختصراً ، ومطولاً ، و كذا رواه مسلم ، واللفظ له .

والشاهد : أن هؤلاء استحقوا دخول الجنة بلا حساب لكمال تحقيقهم للتوحيد ، حيث ذكر في الحديث أربعة صفات هي السبب في نيل هذا الفضل العظيم ، والجامع لهذه الصفات هو كمال التوكل الذي هو من أعظم مقامات التوحيد .

وقوله ﷺ (بلا حساب) المراد الحساب بنوعيه : حساب المناقشة ، وحساب العرض .

وهذه الصفات الأربع ، هي :

١. ترك الاسترقاء : والاسترقاء هو طلب الرقية للنفس ، وهذا الأمر جائز ، لكن لكمال توكلهم لا يفعلونه ، لأن طلب الرقية يصاحبه ميل من الطالب إلى المطلوب ، وهذا ينافي كمال التوكل ، وإن كان لا ينافي أصل التوكل .

وللرقية عدة صور :

أ. **رقية النفس** : وهذه مستحبة ، ودليل على التوكل .

وقد كان ﷺ يرقي نفسه ، كما في أحاديث كثيرة ، منها ما روته عائشة في الصحيحين : كان ﷺ إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات ، وينفث .

وفي حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده منذ أسلم ، فقال له رسول الله ﷺ : ضع يدك على الذي تألم من جسدك ، وقل (باسم الله) ثلاثاً ، وقل سبع مرات (أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر) رواه مسلم

ب. **رقية الغير** : وهذه جائزة ، بل مستحبة ، إذ هي نوع إحسان ، والله يحب المحسنين .

وقد كان ﷺ يرقي غيره ، كما في أحاديث ، منها ما روته عائشة في الصحيحين أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه ، أو كانت به قرحة ، أو جرح ، قال النبي ﷺ بإصبعه هكذا – ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم يرفعها – : باسم الله ، تربة أرضنا ، بريقة بعضنا ، ليشفى سقيمنا ، بإذن ربنا .

وفي حديث جابر قال : لدغت رجلاً منا عقرب ، ونحن مع النبي ﷺ فقال رجل : يا رسول الله أرقي ؟ فقال : من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل . رواه مسلم

ج. الاسترقاء للغير : وهذه جائزة ، ولا تنافي كمال التوكل ، وقد استرقى النبي ﷺ لأولاد جعفر ، لأن هذه شفاعة . وقد قال تعالى (من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها) وعند البخاري قال ﷺ (اشفعوا تؤجروا) .

وقال ﷺ لأسماء بنت عميس : مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة ، تصيبهم الحاجة ؟ قالت : لا ، ولكن العين تسرع إليهم . قال : ارقيهم . قالت : فعرضت عليه ، فقال : ارقيهم . رواه مسلم

وفي الصحيحين من حديث أم سلمة أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة – علامة ، قيل من ضربة الشيطان – فقال ﷺ : استرقوا لها فإن بها النظرة – عين من الجن – .

وجاء في الصحيحين من حديث عائشة : أمرني رسول الله ﷺ أو أمر أن يُسترقى من العين .

وهذه الصور الثلاث كلها ثبتت من فعله ﷺ فلا تنافي كمال التوكل .

د. الاسترقاء للنفس : وهذه جائزة وتركها أولى ، وتنافي كمال التوكل ، كما سبق .

هـ. دفع الرقية : كأن يأتي شخص ليرقيه فيدفعه ظناً منه أن هذا من كمال التوكل ، وهذا مخالف للسنة ، بل هذا لا ينافي كمال التوكل ، لعدم وجود الطلب ، وقد رقى جبريل عليه السلام نبينا ﷺ .كما عند مسلم . ورقت عائشة النبي ﷺ كما في الصحيحين .

تنبيه : جاء في الصحيحين (ولا يسترقون) وجاء عند مسلم (ولا يرقون) لكن هذه اللفظة شاذة كما ذكر ذلك ابن تيمية ، وابن القيم ، وابن باز ، والألباني[1] .

(١) راجع كلام من صحح هذه اللفظة ، والرد عليه ، في كتاب تيسير العزيز الحميد .

٢. ترك الاكتواء : والكي مأذون فيه شرعاً كما في الصحيحين (الشفاء في ثلاثة : شربة عسل ، وشرطة محجم ، وكية نار ، وأنا أنهى عن الكي) وهذا لفظ البخاري ، ولفظ مسلم (ولكني لا أكتوي) .

والكي فيه تفصيل :

أ. جائز بلا كراهة : إذا لم يمكن الاستغناء عنه في الدواء ، وفي هذه الحال لا يمنع من هذا الفضل .

ب. جائز مع الكراهة : إذا أمكن الاستغناء عنه ، وذلك لما فيه من التعذيب ، والتشويه .

قال ابن باز : ترك الاكتواء أفضل عند عدم الحاجة ، لأنه نوع تعذيب ، فإذا تيسر دواء غيره فهو أولى ، فإن دعت الحاجة إليه فلا كراهة ، لحديث (الشفاء في ثلاثة ...) فالنهي للتنزيه لا للتحريم .

وقال ابن القيم : فقد تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع : أحدها : فعله[١] ، والثاني : عدم محبته له[٢] ، والثالث : الثناء على من تركه[٣] ، والرابع : النهي عنه[٤] . ولا تعارض بينها بحمد الله ، فإن فعله له يدل على جوازه ، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه ، وأما الثناء على تاركيه فيدل على أن تركه أولى وأفضل ، وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكراهة ، أو النوع الذي لا احتياج إليه ، بل يفعل خوفاً من حدوث الداء أ.هـ

٣. ترك التطير : والتطير هو : التشاؤم بمرئي ، أو مسموع ، أو معلوم .

والأصل فيه أنه شرك أصغر . ويأتي الكلام عنه في باب مستقل بإذن الله .

٤. التوكل على الله : وهذه هي الصفة الجامعة لكل ما سبق ، فكل ما ذكر ناتج عن تمام توكلهم واعتمادهم على الله .

مسألة : اختلف أهل العلم في توجيه هذا الحديث ، وما هو السبب الموجب لهذا الفضل على أقوال منها :

١. أنهم يهجرون الأسباب من الرقى ، والاكتواء ، ونحوها مع حاجتهم إلى ذلك ، وذلك لتمام توكلهم . واختاره النووي .

قال النووي : وأما تطبب النبي ﷺ ففعله ليبين لنا الجواز ، والله أعلم أ.هـ

٢. أنهم يهجرون الأسباب المكروهة ، دون الواجبة ، والمستحبة ، والمباحة .

قال سليمان بن عبدالله : المراد أنهم يتركون الأمور المكروهة ، مع حاجتهم إليها ، توكلاً على الله .....أما نفس مباشرة الأسباب ، والتداوي على وجه لا كراهية فيه فغير قادح في التوكل ، فلا يكون تركه مشروعاً .

٣. أنهم إن وقع بهم شي من فعل الرقى ومباشرة الأسباب لا يكون ذلك بسعي وطلب من الغير ، لأن الطالب عادة فيه ميل إلى الراقي ، أو الكاوي ، فالممنوع هو الطلب . وهذا اختيار ابن تيميه ، وابن القيم .

وهناك أقوال أخرى ، انظرها في كتاب (أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين) لسليمان الدبيخي .

---

(١) كما في حديث جابر قال : رُمي سعد بن معاذ في أكحله فحسمه النبي ﷺ بيده ، ثم ورمت فحسمه الثانية . رواه مسلم

(٢) كما في حديث جابر قال : سمعت النبي ﷺ يقول : إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم ، أو شربة عسل ، أو لذعة بنار توافق الداء ، وما أحب أن أكتوي . متفق عليه

(٣) كما في حديث السبعين ألفاً .

(٤) كما في حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال : الشفاء في ثلاثة : في شرطة محجم ، أو شربة عسل ، أو كية نار ، وأنا انهى أمتي عن الكي . رواه البخاري

مسائل عامة في الحديث :

١. قوله ﷺ (لا رقية إلا من عين ، أو حمةٍ) حمة بالتخفيف : لدغة ذوات السموم ، كالعقرب ، ونحوها .
ولا يفيد هذا الحديث حصر الرقية في ذلك ، لأنه ثبت عنه ﷺ أنه رُقي من السحر ، ومن المرض ، وقد رخص ﷺ في الرقية ما لم تكن مشتملة على شرك ، كما في حديث عوف بن مالك الأشجعي قال : كنا نرقي في الجاهلية ، فقلنا : يا رسول الله ، كيف ترى في ذلك ؟ فقال : اعرضوا علي رقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك . رواه مسلم
ومعنى الحصر في الحديث أنه لا أنفع ، ولا أولى من الرقية لذلك ، قال البغوي في شرح السنة : و لم يرد به نفي جواز الرقية في غيرهما ، بل تجوز الرقية بذكر الله سبحانه وتعالى في جميع الأوجاع ، ومعنى الحديث : لا رقية أولى ، وأنفع منهما أ.هـ
٢. التداوي مشروع ، ولذا حثت الشريعة عليه ، قال ﷺ : ما أنزل الله داء ، إلا أنزل له شفاء . متفق عليه
وعند مسلم ، قال ﷺ : لكل داء دواء ، فإن اصيب الدواء الداء برا بإذن الله .
وعند أحمد عن أسامة بن شريك قال : كنت عند النبي ﷺ وجاءت الأعراب فقالوا : يا رسول الله : أنتداوى ؟ فقال : نعم ، يا عباد الله تداووا ، فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء ، غير داء واحد . قالوا : ما هو ؟ قال : الهرم .
وفى المسند ، والسنن عن أبى خزامة قال : قلت يا رسول الله : أرأيت رقى نسترقيها ودواءٌ نتداوى به ، وتقاةٌ نتقيها ، هل ترد من القدر شيئاً ؟ فقال : هي من قدر الله .
يقول ابن القيم : فقد تضمنت هذه الأحاديث إثبات الأسباب والمسببات ، وإبطال قول من أنكرها ، والأمر بالتداوي ، وأنه لا ينافي التوكل ، كما لا ينافيه دفع داء الجوع ، والعطش ، والحر ، والبرد بأضدادها ، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدراً ، وشرعاً ، وأن تعطيلها يقدح بمباشرته في نفس التوكل ، كما يقدح في الأمر والحكمة ، ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى من التوكل ، فإن تركها عجز ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ، ودنياه ، ودفع ما يضره في دينه ، ودنياه ، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب ، وإلا كان معطلاً للأمر ، والحكمة ، والشرع ، فلا يجعل العبد عجزه توكلاً ، ولا توكله عجزاً أ.هـ
٣. اختلف العلماء في حكم التداوي على عدة أقوال : فذهب الأحناف إلى أنه مؤكد ، وعند المالكية يستوي فعله وتركه ، وعند الشافعية مستحب ، وعند الحنابلة مباح وتركه أفضل .
وفصل شيخنا في حكمه ، وذكر أن ما عُلم ، أو غلب على الظن نفعه مع احتمال الهلاك بعدمه فهو واجب ، وما غلب على الظن نفعه ، لكن ليس هناك هلاك محقق بتركه فهو أفضل ، وما تساوى فيه الأمران فتركه أفضل .
٤. اختلف العلماء في متى كان عرض الأمم على النبي ﷺ . فقال بعضهم : ليلة الإسراء ، وفيه حديث فيه نظر ، واختاره ابن باز . وقيل في المنام ، وفيه حديث فيه نظر أيضاً ، واختاره شيخنا . والأقرب أن يقال : الله أعلم ، كما اختار ذلك الشيخ عبدالرحمن بن حسن في قرة العيون ، والشيخ ابن قاسم في حاشيته على كتاب التوحيد . ولا يترتب على ذلك عمل .

٥. في هذا الحديث دليل على فضل السلف ، من عدة أوجه :

أ. شدة حرصهم على إخفاء أعمالهم .

ب. طلبهم الدليل على الأفعال الشرعية (ما حملك على ذلك) .

ج. مذاكرتهم للعلم .

د. إرشادهم إلى الأفضل في الأمور (قد أحسن من انتهى إلى ما سمع ، ولكن...) .

٦. وفي الحديث قلة أتباع الأنبياء ، وأن على الدعاة الاجتهاد في الدعوة على النهج ، و لا يضرهم قلة المجيب ، ولا ينبغي لهم التنازل عن ذلك بدعوى تأليف الناس .

٧. استشكل بعض العلماء قول الصحابة (فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ) مع أن القائل من الصحابة .

وأقرب ما يقال أنهم قصدوا الصحبة الخاصة ، يعني خاصة أصحاب النبي ﷺ الذين معه .

٨. قوله (لا رقية إلا من عين ، أو حُمة) قال العلماء : لا رقية أشفى ، أو أولى من رقية العين ، والحمة .

وليس المراد الحصر ، لأنه ﷺ قال (لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً) .

٩. قوله ﷺ (سبقك بها عكاشة) تصح بالتشديد ، والتخفيف .

قال بعضهم إن السائل الثاني منافق . وهذا غير صحيح ، لأن الأصل في الصحابة الصدق ، ولأن مثل هذا السؤال دليل على رغبة في الخير . وإنما سد النبي ﷺ حتى لا يسأل من هو غير أهل لذلك .

١٠. جاء في بعض الأحاديث (مع كل ألف سبعين ألفاً) قال ابن حجر : سنده جيد ، وجاء (مع كل واحد سبعين ألفاً) قال ابن حجر : وفي سنده راويان أحدهما ضعيف الحفظ ، والآخر لم يسم .

١١. لفظ الحديث هنا (هذه أمتك ، ومعهم سبعون ألفاً) المراد (ومنهم) .

قال ابن حجر : المراد بالمعية : المعنوية ، فإن السبعين ألفاً المذكورين من جملة أمته ، لكن لم يكونوا في الذين عُرضوا إذ ذاك ، فأريد الزيادة في تكثير أمته بإضافة السبعين ألفاً إليهم .

قال في تيسير العزيز الحميد : وما قاله ليس بظاهر ، فإن في رواية ابن فضل (ويدخل الجنة من هؤلاء من أمتك سبعون ألفاً) .

١٢. في الحديث جواز الخوض ، والنقاش في مسائل العلم .

وفي الحديث فوائد كثيرة تراجع في الشروح .

٣ - بَابُ اَلْخَوْفِ مِنْ اَلشِّرْكِ

وَقَوْلِ اَللَّهِ ﷻ : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ .

وَقَالَ اَلْخَلِيلُ عليه السلام : ﴿ وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ ﴾ .

وَفِي اَلْحَدِيثِ : ((أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ اَلشِّرْكُ الأصْغَرُ)) . فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ : ((اَلرِّيَاءُ)) .

وَعَنْ اِبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ﷺ قَالَ : ((مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اَللَّهِ نِدًّا دَخَلَ اَلنَّارَ)) . رَوَاهُ اَلْبُخَارِيُّ .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ﷺ قَالَ : ((مَنْ لَقِيَ اَللَّهَ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ اَلْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ اَلنَّارَ)) .

٣ - بَابُ اَلْخَوْفِ مِنْ اَلشِّرْكِ

الباب الثالث

وخلاصته : بيان خطورة الشرك .

بعد أن ذكر المصنف رحمه الله بعض فضائل التوحيد ترغيباً فيه ، ذكر هنا ضد ذلك ، وهو الشرك ، لأن الشيء يعرف بحده ، ويعرف بضده ، كما قال الشاعر : وبضدها تتبين الأشياء .

وبين خطورة الشرك تحذيراً منه ، فجمع بين الترغيب ، والترهيب ، وذكر أن الخوف من الشرك بنوعيه من سنة المرسلين ، فهذا إبراهيم عليه السلام الذي كسر الأصنام بيده ، وحارب المشركين يخاف على نفسه الوقوع فيه ، وهذا محمد ﷺ يحذر أفضل الخلق بعد الأنبياء – وهم صحابته – من الوقوع فيه .

فكل هذا يدل على خطورة الشرك ، ومن أبلغ ما ذكر في خطورته قوله تعالى (ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين) وهذا خطاب من الله لأنبيائه أصالة .

قال الشيخ سليمان بن عبدالله : نبه المصنف بهذه الترجمة على أنه ينبغي للمؤمن أن يخاف منه ، ويحذره ، ويعرف أسبابه ، ومبادئه ، وأنواعه ، لئلا يقع فيه ، ولذا قال حذيفة : كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه . رواه البخاري . وذلك أن من لم يعرف إلا الخير قد يأتيه الشر ، ولا يعرف أنه شر ، فإما أن يقع فيه ، وإما أن لا ينكره كما ينكره الذي عرفه أ.هـ

ويأتي الكلام عن الشرك ، وأنواعه إن شاء الله عند شرح نواقض الإسلام .

وقفات مع أدلة الباب

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾.

في هذه الآية بيان خطورة الشرك ، وأن العبد إذا لقي الله به بدون توبة فإنه لا يغفر له .

لكن هل المراد الشرك الأكبر ، أم يدخل فيه الأصغر ؟

أكثر العلماء على أن الآية خاصة بالأكبر ، لأنه هو المقصود إذا أطلق الشرك .

وفي مسألة الشرك الأصغر هل يغفر ، أم لا ، قولان :

١. الشرك الأصغر لا يغفر – إلا بالتوبة – لعموم هذه الآية .

والمعنى أنه لابد أن يؤاخذ عليه . وهو رواية في مذهب أحمد ، واختاره الشيخ عبد الرحمن بن حسن ، والشيخ صديق حسن خان ، وهو أحد أقوال ابن تيمية ، كما نسبه إليه ابن مفلح في الفروع .

تنبيه : لكنه لا يكفر به وحده ، ولا يخلد في النار ، بل ربما لا يدخلها ، إذ يمكن أن يعذب في القبر ، أو عند الموت ، أو في عرصات القيامة ، أو يحبط ما يقابل الشرك الأصغر من الحسنات .

٢. أنه كالكبائر ، فيكون تحت المشيئة ، إن شاء الله حاسبه عليه ، وإن شاء غفر له ، وحملوا الآية على الأكبر ، لأن الشرك غالباً إذا أُطلق يراد به الأكبر .

وهذا هو قول جماهير أهل العلم ، وهو الأقرب للصواب ، وهو أحد أقوال ابن تيمية[(١)].

والدليل قوله تعالى (إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار) وقد أجمع العلماء أن الشرك الأصغر لا يدخل في هذه الآية ، وكذلك قوله تعالى (لئن أشركت ليحبطن عملك) (ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون) لا يدخل الأصغر.

تنبيه : هذه الآية فيمن مات على الشرك بلا توبة ، أما التائب فيغفر له ، لعموم قوله تعالى (إن الله يغفر الذنوب جميعاً) . يعني بالتوبة ، وآية الباب بلا توبة .

---

(١) قال ابن تيمية : وقد يقال الشرك لا يغفر منه شيء ، لا أكبر ، ولا أصغر ، على مقتضى القرآن ، وإن كان صاحب الشرك الأصغر يموت مسلماً ، لكن شركه لا يغفر له ، بل يعاقب عليه ، وإن دخل بعد ذلك الجنة .

قال شيخنا : وشيخ الإسلام ابن تيمية المحقق في هذه المسائل اختلف كلامه في هذه المسألة ، فمرة قال : الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر ، ومرة قال : الشرك الذي لا يغفره الله هو الشرك الأكبر .

ولابن تيمية قول آخر في التفريق بين الكثير ، واليسير ، قال رحمه الله : فالشرك يؤاخذ به العبد إذا كان أكبراً ، أو كان كثيراً أصغر ، فالأصغر القليل في جانب الإخلاص الكثير لا يؤاخذ به .

وَقَالَ اَلْخَلِيلُ عليه السلام : ﴿ وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ ﴾ .

في هذه الآية بيان أنه يجب على العبد مهما كان عليه من الإيمان ، أن يخاف من الشرك ، فهذا إبراهيم عليه السلام الذي حقق مقامات التوحيد يخاف من الشرك على نفسه ، وبنيه .

وكان إبراهيم التيمي يقص ، ويقول في قصصه : من يأمن من البلاء بعد خليل الله إبراهيم . رواه ابن جرير .

وَفِي اَلْحَدِيثِ : ((أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ اَلشِّرْكُ اَلْأَصْغَرُ)) . فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ : ((اَلرِّيَاءُ)) .

تخريجه : هذا الحديث أورده المصنف مختصراً و لم يعزه ، وهو أطول من ذلك كما عند الإمام أحمد ، لكن اقتصر على الشاهد ، ولفظه (إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر . قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال : الرياء . يقول الله يوم القيامة إذا جزى الناس بأعمالهم : اذهبوا إلى الذين كنتم ترآؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء) رواه أحمد والطبراني ، وحسنه ابن حجر ، وقال الشيخ سليمان بن عبدالله ، وابن باز : بإسناد جيد ، وصححه الألباني .

والشاهد : بيان خطورة الرياء ، لأن النبي ﷺ سماه شركاً أصغر ، ولأنه ﷺ خافه على أفضل الخلق بعد الأنبياء ، وهم الصحابة ، والرياء هو داء الصالحين ، قال الشاطبي : وآخر شيء خروجاً من نفوس الصالحين حب الرياسة والصدارة .

ويأتي الكلام عن أحكام الرياء – إن شاء الله – في باب مستقل .

وَعَنْ اِبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه **: أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ** ﷺ **قَالَ : ((مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اَللَّهِ نِدًّا دَخَلَ اَلنَّارَ)) .**

رَوَاهُ اَلْبُخَارِيُّ .

تخريجه : رواه البخاري .

والشاهد : بيان خطورة الشرك ، حيث أن من مات عليه دخل النار خالداً فيها ، لأن العلماء حملوا الحديث على الأكبر ، لقوله (يدعو) وهذا شرك أكبر .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه **: أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ** ﷺ **قَالَ : ((مَنْ لَقِيَ اَللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ اَلْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ اَلنَّارَ)) .**

تخريجه : هذا الحديث عند مسلم ، وأوله : أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال : ما الموجبتان فقال ....

والشاهد : بيان خطورة الشرك ، إذ من لقي الله به دخل النار .

فائدة : قوله (أن تجعل لله نداً) قال بعضهم : الند هو الشبيه والنظير .

و قال بعضهم : الند هو الضد المخالف .

٤ – بَابُ اَلدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اَللَّهُ[١]

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَـٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ﴾ .

وَعَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اَلْيَمَنِ ؛ قَالَ : ((إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ اَلْكِتَابِ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اَللَّهُ – وَفِي رِوَايَةٍ : إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اَللَّهَ – فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اَللَّهَ اِفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اَللَّهَ اِفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ اَلْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اَللَّهِ حِجَابٌ)) . أَخْرَجَاهُ .

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ﷺ قَالَ – يَوْمَ خَيْبَرَ – : ((لأُعْطِيَنَّ اَلرَّايَةَ غَدًا رَجُلاً يُحِبُّ اَللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اَللَّهُ وَرَسُولُهُ ، يَفْتَحُ اَللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ)) . فَبَاتَ اَلنَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا . فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اَللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا ، فَقَالَ : ((أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ)) . فَقِيلَ : هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ . قال : ((فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ)) ، فَأُتِيَ بِهِ ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ ، وَدَعَا لَهُ ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ اَلرَّايَةَ ، وَقَالَ : ((اُنْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ اُدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلام ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اَللَّهِ تَعَالَى فِيهِ ، فَوَاَللَّهِ لأَنْ يَهْدِيَ اَللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ اَلنَّعَمِ)) .

(يَدُوكُونَ) أَيْ يَخُوضُونَ .

---

(١) جاء في بعض نسخ الكتاب : باب الدعوة إلى التوحيد .

٤ - بَابُ اَلدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اَللَّهُ

الباب الرابع

وخلاصته : وجوب الدعوة إلى توحيد الله ، وبيان فضلها ، وبين أن هذا العمل من تمام تحقيق التوحيد .

فبعد أن عرف العبد التوحيد وما يتعلق به ، يجب عليه أن يدعو إليه ، بل يكون أول ما يدعو إليه ، لأنه حق الله الأعظم ، فبعد أن أكمل الإنسان نفسه يسعى لإكمال غيره ، وقد جاء في الحديث الصحيح (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) .

نقل ابن رجب في كتابه (كلمة الإخلاص) : ولهذا قال ابن عيينة : ما أنعم الله على عبد من العباد نعمة أعظم من أن عرفهم لا إله إلا الله .

وقفات مع أدلة الباب

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ﴾ .

هذه الآية تبين أن الإنسان لا يكون من أتباع النبي ﷺ على الحقيقة إلا أن يجمع أمرين :

١. الدعوة إلى الله .

٢. أن تكون هذه الدعوة بعلم ، وبصيرة .

واختلف المفسرون في معنى قوله (ادعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني) :

١. أنا ادعو إلى الله ، وأنا ومن معي على بصيرة . فلا يدخل كون أتباعه دعاة إلى سبيله .

٢. أنا ومن اتبعني ندعو إلى الله ، وكلانا على بصيرة .

وهذا التوجيه هو الأليق بفصاحة القرآن الكريم وبلاغته ، كما قال ابن القيم .

وقال ابن القيم في المدارج : وعلى القولين فالآية تدل على أن أتباعه هم أهل البصائر ، الداعين إلى الله على بصيرة ، فمن ليس منهم فليس من أتباعه على الحقيقة ، والموافقة ، وإن كان من أتباعه على الانتساب ، والدعوى .

قال في تيسير العزيز الحميد : والتحقيق أن العطف يتضمن المعنيين ، فأتباعه هم أهل البصيرة ، الذين يدعون إلى الله .

وقال ابن باز: ومن لم يدع إلى سبيل الله من العلماء فليس من أتباعه على الحقيقة ، فأتباعه لا يسكتون، ولا يدعون على جهل.

فائدة : ذكر ابن القيم أن الدعوة ثلاث مراتب بحسب حال المدعو :

١. أن يكون طالباً للحق محباً له . فهذا يدعى بالحكمة .

٢. أن يكون جاهلاً بالحق ، لكنه غير معاند . فهذا يدعى بالموعظة الحسنة .

٣. أن يكون معانداً معارضاً . فهذا يجادل .

قال تعالى (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن) .

وَعَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ ﷺما : أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اَلْيَمَنِ ؛ قَالَ : ((إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ اَلْكِتَابِ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اَللَّهُ – وَفِي رِوَايَةٍ : إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اَللَّهَ – فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ .... الحديث

تخريجه : متفق عليه .

الشاهد : أن النبي ﷺ أمر بالدعوة إلى التوحيد ، وبين مرتبتها ، حيث جعلها أول ما يدعى إليه .

فوائد من الحديث :

١. يجوز في قوله (أول) الرفع ، على أن تكون (شهادة) منصوبة ، ويجوز العكس .

٢. اختلف في متى بعث معاذ إلى اليمن . والأقرب أنه في السنة العاشرة قبل حجة الوداع كما جزم بذلك ابن حجر وغيره .

وقد بوب البخاري : باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع .

وظل في اليمن إلى أن قدم في خلافة أبي بكر ، ثم توجه إلى الشام ومات فيها .

٣. ينبغي على الإنسان أن يتعرف على أحوال المدعوين قبل دعوتهم ، ويستعد لهم بالطريقة التي تناسبهم .

٤. جاء هذا الحديث بعدة روايات بعضها بإفراد شهادة أن لا إله إلا الله ، وبعضها بضم شهادة أن محمداً رسول الله إليها .

قال في تيسير العزيز الحميد : وأكثر الروايات فيها ذكر الدعوة إلى الشهادتين .

٥. في الحديث أن الإنسان ربما يكون عنده علم ، وهو لا يعرف لا إله إلا الله ، أو يعرف ذلك ولا يعمل به . قال تعالى (فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما عندهم من العلم) .

٦. لم يذكر في هذا الحديث الصوم ، ولا الحج ، وقد اختلفت أقوال العلماء في ذلك ، ولعل أقرب ما قيل – والله أعلم – ما قاله ابن باز : إنما اقتصر على هذه الأمور الثلاثة ، لأنها أهم الأمور ، ومن أجاب إليها أجاب إلى ما سواها ، ولذلك اقتصر عليها في القرآن كثيراً .

٧. في الحديث التحذير من الظلم .

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ﷺ قَالَ – يَوْمَ خَيْبَرَ – : ((لَأُعْطِيَنَّ اَلرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اَللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اَللَّهُ وَرَسُولُهُ ، يَفْتَحُ اَللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ)) . فَبَاتَ اَلنَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا . فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا .....الحديث

تخريجه : متفق عليه .

والشاهد : أن النبي ﷺ أمر بالدعوة إلى التوحيد ، وبين فضلها بقوله (لأن يهدي الله بك ....) .

فوائد من الحديث :

١. قال ابن تيمية : هذا الحديث أصح ما روي لعلي رضي الله عنه من الفضائل (يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله) .

وقال الإمام أحمد : لم ينقل لأحد من الصحابة ما نُقل لعلي .

ولذا قال ابن حجر في الإصابة : وقد ولد الرافضة مناقب موضوعة هو غني عنها .

٢. حرص الصحابة ومحبتهم للخير ، حتى إن عمر بن الخطاب قال : ما أحببت الإمارة إلا يومئذ . رواه مسلم ، وحتى انهم باتوا يخوضون ليلتهم ، وأسرعوا عند الصباح من يأخذ الراية غداً .

٣. في الحديث بيان معجزة ، وبركة دعاء النبي ﷺ حيث جاء في مسند أحمد (فلم أشك بعدها شيئاً في عيني ، و لم أتصدع) .

أي : لم يصبه صداع .

٤. في الحديث بيان أدب الإسلام ، حيث يدعو إلى التمهل ، وعدم العجلة حتى في القتال (انفذ على رسلك) أي على مهلك .

٥. في الحديث دليل على فضل الدعوة إلى الله ، وأن الإنسان إذا دعا أحداً للخير فكل ما يعمل ذلك الشخص في ميزان حسناته ، وأنه ينبغي على الإنسان الحرص على دعوة زوجه ، وأولاده ، وأقاربه ، وجيرانه ، جاء في الحديث (من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً) رواه مسلم ، وهنا قال ﷺ (خير لك من حمر النعم) .

وهي الإبل الحمراء ، وكانت لها قيمة عند العرب .

و (حُمْر) بضم الحاء ، وسكون الميم جمع أحمر ، كقوله تعالى (ومن الجبال جدد بيض و حُمْر) .

وأما (حُمُر) بضم الحاء ، والميم فهي جمع حمار ، كقوله تعالى (كأنهم حُمُر مستنفرة) .

٦. جاء في الصحيحين أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون (يعني : غافلون) وأنعامهم تسقى على الماء ، فقتل مقاتلتهم ، وسبى ذراريهم .

والجمع بينه وبين حديث الباب أن بني المصطلق بلغتهم الدعوة ، فلا يجب تكرارها عليهم .

قال النووي في شرح مسلم : وفي هذا الحديث جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير إنذار بالإغارة ، وفي هذه المسألة ثلاثة مذاهب حكاها المازري ، والقاضي : أحدها : يجب الإنذار مطلقاً . قاله مالك وغيره ، وهذا ضعيف .

والثاني : لا يجب مطلقاً ، وهذا أضعف منه ، أو باطل .

والثالث : يجب إن لم تبلغهم الدعوة ، ولا يجب إن بلغتهم ، لكن يستحب ، وهذا هو الصحيح ، وبه قال نافع مولى بن عمر ، والحسن البصري ، والثوري ، والليث ، والشافعي ، وأبو ثور ، وابن المنذر ، والجمهور ، قال ابن المنذر : وهو قول أكثر أهل العلم ، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على معناه ، فمنها هذا الحديث ، وحديث قتل كعب بن الأشرف ، وحديث قتل أبي الحقيق .

٥ - بَابُ تَفْسيرِ التَّوحِيدِ وشَهادةِ أَنْ لا إلهَ إلاَّ الله

وَقَوْلِ الله تعالى : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ .

وَقَوْلِهِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى ... ﴾ الآية .

وَقَوْلِهِ : ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ .

وَقَوْلِهِ : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ ﴾ .

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : ((مَنْ قَالَ لا إلهَ إلاَّ الله ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله ؛ حَرُمَ مَالُهُ ودَمُهُ ، وحِسابُهُ عَلى اللهِ ﷻ)) .. وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب .

٥ – بَابُ تَفْسِيرِ التَّوحِيدِ وشَهادةِ أنْ لا إلهَ إلاَّ الله [(١)]

الباب الخامس

وخلاصته : بيان بعض لوازم التوحيد ، التي تبين حقيقته .

يرى بعض الشراح أن هذا الباب تأكيدي لما سبق بيانه من معنى التوحيد في مقدمة الشيخ ، والأقرب أن ما ذُكر في مقدمة الشيخ من معنى التوحيد هو ذكر مجمل لمعنى التوحيد ، وهو ما اشتمل على الإثبات والنفي ، وفي هذا الباب تجلية أكبر لمعنى التوحيد ، وذكر لبعض لوازمه التي قد تخفى على الإنسان ، فالتوحيد ليس كلمة تقال فحسب ، بل هذه الكلمة العظيمة لها لوازم لا بد أن يُلتزم بها ، ذكر الشيخ هنا بعض هذه اللوازم ، وهي : وجوب البراءة من كل ما يعبد من دون الله ، ووجوب إفراد الله بالتشريع ، والحكم ، والطاعة المطلقة ، وإفراده أيضاً بمحبة العبادة ، وكل هذه المعاني من لوازم كلمة التوحيد ، لا يتم إلا بها ، وسيفرد لها أبواباً تخصها ، وذكر الشيخ أن كل ما يأتي من الأبواب بعد هذا الباب فهو تفسير لحقيقة التوحيد ، وبيان لكلمة لا إله إلا الله . كما قال هنا : وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب .

قال الشيخ سليمان بن عبدالله : يعني أن ما يأتي بعد هذه الترجمة من الأبواب شرح للتوحيد ، وشهادة ألا إله إلا الله ، لأن معنى التوحيد ، وشهادة ألا إله إلا الله ، أن لا يعبد إلا الله ، ولا يعتقد النفع والضر إلا في الله ، وأن يكفر بما يعبد من دون الله ، ويتبرأ منه ، ومن عابديها ، وما بعد هذا من الأبواب بيان لأنواع من العبادات ، والاعتقادات التي يجب إخلاصها لله تعالى ، وذلك هو معنى التوحيد ، وشهادة ألا إله إلا الله ، والله أعلم أ.هـ

---

(١) وهذا العطف له توجيهان :

١. من باب عطف المترادفين . والمعنى : تفسير هاتين الكلمتين ، وجاء بالعطف لتغاير اللفظ .

٢. من باب عطف الدال على المدلول . لأن لا إله إلا الله ، مفسرة للتوحيد ودالة عليه .

وقفات مع أدلة الباب

وَقَوْلِ الله تعالى : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾.

جاء في الآية قبلها (قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً * أولئك الذين يدعون ...) .

والمعنى : قل يا محمد لهؤلاء المشركين : ادعوا آلهتكم وما تعبدون من دون الله في كشف الضر عنكم ، أو جلب الخير لكم ، فإنهم لا يستطيعون ذلك كله ولا بعضه ، بل كل ذلك بيد الله ، فلا يستطيعون كشف الضر عنكم ، ولا تحويله عنكم إلى غيركم ، أو تحويله من مكان إلى آخر ، كأن يكون في الرأس ويحوله في القدم ، أو تحويله من صفة إلى صفة ، فدل على بطلان عبادة أولئك .

ثم ذكر الله في هذه الآية معبودات خاصة من أهل الصلاح عُبدت من دونه بدون رضا منها ، كالملائكة ، والأنبياء ، وصالحي الجن ، فيوبخ الله المشركين في عبادتهم لأولئك ، إذ أن من عبدتم هم بأنفسهم يطلبون القربى إلى الله ، ويرجون رحمة الله ، ويخافون عذابه ، فهم محتاجون إلى الله فكيف تعبدونهم!.

وجاء في معنى (أولئك الذين يدعون) عدة تفاسير للسلف لا تعارض بينها .

من ذلك ما ذكره البخاري عن ابن مسعود أن هذه الآية في قوم من بني آدم أشركوا بأناس من الجن[1] وأسلم أولئك الجن ، ولم يشعر هؤلاء الآدميين بإسلام أولئك ، فبقي الآدميون على شركهم وقد أسلم الجن .

قال ابن تيمية : وهذه الأقوال كلها حق ، فإن الآية تعم من كان معبوده عابداً لله ....فالآية خطاب لكل من دعا دون الله مدعواً ، وذلك المدعو يبتغي إلى الله الوسيلة ، ويرجو رحمته ، ويخاف عذابه .

والشاهد من الآية في الباب من وجهين :

١. أن الله تعالى وصف من عُبد من دونه وهو غير راض بذلك ، بكمال التوحيد حيث صرف توجهه لله خوفاً ، ورجاءً .

٢. أن العابدين لأولئك لم يحققوا التوحيد حيث صرفوا أنواع العبادة لغيره .

ومن فوائد هاتين الآيتين : بيان طريقة القرآن في تقرير توحيد الألوهية للمشركين ، وقد سلك القرآن عدة طرق في ذلك من أشهرها :

١. تقريرهم بتوحيد الربوبية ، وإلزامهم بلازم ذلك وهو إفراده بالألوهية ، وهذه هي أكثر طرق القرآن في تقرير الألوهية ، فإذا كان الله هو المتفرد بالملك ، والخلق ، والرزق ، والتدبير ، وجب أن يفرد بالتوجه ، والقصد ، والدعاء .

٢. ذكر ضعف الآلهة ، وعدم قدرتها على نصر عابديها ، أو كشف الضر عنهم ، أو جلب الخير لهم ، أو دفع الشر عنهم ، أو إمساك الرحمة عنهم .

٣. ذكر مآل معبوداتهم في الآخرة ، وأنها تتبرأ منهم .

وانظر في ذلك كتاب (دعوة التوحيد) للشيخ محمد خليل الهراس .

---

(١) يصح أن يطلق (أناس) على الجن قال تعالى (الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس) .

وَقَوْلِهِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى ... ﴾ **الآية .**

في هذه الآية بيان أن من لوازم كلمة التوحيد : البراءة من كل ما عبد من دون الله ، وهذه البراءة لابد أن تكون بالقلب ، وإظهار ذلك باللسان ، والعمل .

قال ابن كثير : يقول تعالى مخبراً عن عبده ، ورسوله ، وخليله ، إمام الحنفاء ، ووالد من بعث بعده من الأنبياء ، الذي تنتسب إليه قريش في نسبها ، ومذهبها ، أنه تبرأ من أبيه ، وقومه في عبادتهم الأوثان .

ومعنى (وجعلها كلمة باقية في عقبه) الكلمة هي لا إله إلا الله . جعلها في ذريته يقتدي به فيها من هداه الله من ذريته .

وَقَوْلِهِ : ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾.

في هذه الآية بيان أن من لوازم كلمة التوحيد أن تكون الطاعة المطلقة لله ، فمن أطاع أحداً غير الله طاعة مطلقة في كل شيء ، أو اعتقد ذلك له ، فقد اتخذه إلهاً .

وأن من لوازم كلمة التوحيد إفراد الله بالتشريع ، فمن شرع للناس شرعاً مضاد لشرع الله فقد جعل نفسه إلهاً من دون الله .

وبيان ذلك في تفسير هذه الآية ، حيث جاء عند أحمد ، والترمذي ، وحسنه عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : إنهم لم يعبدوهم ، فقال : بلى : إنهم حرموا الحلال ، وحللوا لهم الحرام فاتبعوهم ، فذلك عبادتهم إياهم .

فسمى الطاعة في التشريع عبادة .

وهذا الحديث وإن كان في سنده ضعف ، لكن جميع المفسرين فسروا الآية به ، كما قال في تيسير العزيز الحميد .

ويأتي الكلام عن هذه المسألة في باب مستقل إن شاء الله .

وَقَوْلِهِ : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴾.

في هذه الآية بيان أن من لوازم كلمة التوحيد إفراد الله بالعبادات القلبية ، كالمحبة ، والخوف ، والرجاء ، والتوكل... فمن صرف أنواع هذه العبادات لغير الله فقد ناقض كلمة التوحيد .

لكن هذه الأعمال لها أحوال ، والمحظور هو صرفها لغير الله على وجه التعبد ، ويأتي تفصيل ذلك إن شاء الله في أبواب مستقلة قريباً .

ومعنى قوله تعالى (يحبونهم كحب الله) لأهل التفسير وجهان :

١. يحبون آلهتهم كحبهم لله . وعليه يكون المشركون يحبون الله . ورجحه ابن تيمية ، وأنكر التفسير الآخر .

٢. يحبون آلهتهم كحب المؤمنين لله . فلم يثبت لهم محبة لله[(١)] .

ومعنى قوله تعالى (والذين آمنوا أشد حباً لله) ترجع إلى التفسيرين :

١. أن المؤمنين أشد حباً لله من هؤلاء لله .

٢. أن المؤمنين أشد حباً لله من هؤلاء لآلهتهم .

قال ابن تيمية : فبين سبحانه أن المشركين الذين يتخذون من دون الله أنداداً وإن كانوا يحبونهم كما يحبون الله ، فالذين آمنوا أشد حباً لله منهم لله ، ولأوثانهم ، لأن المؤمنين أعلم بالله ، والحب يتبع العلم ، ولأن المؤمنين جعلوا جميع حبهم لله وحده وأولئك جعلوا بعض حبهم له ، وأشركوا بينه وبين الأنداد في الحب ، ومعلوم أن ذلك أفضل .

فكيف بمن يحب وليه أكثر من محبته لله ، كمن يحلف بالله كاذباً ، ولا يمكن أن يحلف بالولي كاذباً !.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : ((مَنْ قَالَ لا إِلهَ إِلاَّ الله ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله ؛ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ ﷻ)) .. وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب .

تخريجه : رواه مسلم .

والشاهد : أن من لوازم كلمة التوحيد : الكفر بكل ما عبد من دون الله ، فلا تكفي لا إله إلا الله إلا بأن يكفر بما عبد من دونه .

وقد ركز الشيخ على هذا الحديث كثيراً في رسائله ، وذكر هنا في مسائل هذا الباب قوله : وهذا من أعظم ما يبين معنى لا إله إلا الله ، فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال ، بل ولا المعرفة لمعناها مع لفظها ، بل ولا الإقرار بذلك ، بل ولا يكون يدعو إلا الله وحده لا شريك له ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما عبد من دون الله ، فإن شك ، أو تردد لم يحرم ماله ودمه . فيالها من مسألة ما أجلها ، ويا له من بيان ما أوضحه ، وحجة ما أقطعها للمنازع أ.هـ

قال في فتح المجيد : وهذا هو الشرط المصحح لقوله (لا إله إلا الله) فلا يصح قولها بدون هذه الخمس التي ذكر المصنف .

---

(١) وذكر بعضهم معنى ثالثاً ، وهو أن المراد يحبون آلهتهم محبة كمحبة الله ، وهي محبة العبادة . كما ذكر ذلك الشيخ محمد حامد الفقي ، في تحقيقه لفتح المجيد ، وذكر ذلك الشيخ عبد الرحمن بن محمد القاسم ، في حاشيته على كتاب التوحيد .

٦ - بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ الْبَلاءِ أَوْ دَفْعِهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَشِفَـٰتُ ضُرِّهِۦٓ ... ﴾ الآية .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ ، فَقَالَ : ((مَا هَذِهِ ؟)) قَالَ : مِنَ الْوَاهِنَةِ . فَقَالَ : ((انْزَعْهَا ؛ فَإِنَّهَا لا تَزِيدُكَ إِلا وَهْنًا ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا)) . رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لا بَأْسَ بِهِ .

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - مَرْفُوعًا - : ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَلا أَتَمَّ اللهُ لَهُ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً ؛ فَلا وَدَعَ اللهُ لَهُ)) .

وَفِي رِوَايَةٍ [1] : ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ)) .

وَلابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَّى ، فَقَطَعَهُ ، وَتَلا قَوْلَهُ : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ .

---

(١) حديث آخر عند أحمد .

٦ - بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ[١]

الباب السادس

وخلاصته : إبطال التعلق بالأسباب الوهمية ، وبيان أنه لا يجوز للإنسان أن يستعمل سبباً إلا أن يكون هذا السبب منصوص عليه ، أو ثبت أثره بالتجربة الظاهرة .

وفقه هذا الباب هو وجوب إفراد الله بالتعلق ، لأن الله هو وحده الذي بيده جلب الخير ودوامه ، ودفع الشر وكشفه ، والمتعلق ما تعلق بشيء إلا لهذين الأمرين ، والأسباب لا تقوم إلا بقدر الله .

وقبل الكلام عن أدلة الباب يجدر بنا أخذ بعض القواعد في الأسباب وهي :

١. أن الأسباب لا تثبت كونها أسباباً صحيحة إلا بطريقين وهما :

أ. النص عليها بدليل من الكتاب ، أو السنة : مثل : القرآن ، والعسل ، والحبة السوداء . وتسمى : الأسباب الشرعية .

قال ابن تيمية : لا يجوز أن يعتقد أن الشيء سبب إلا بعلم .

ب. التجربة : وتسمى : الأسباب القدرية ، أو الكونية .

ويشترط أن تكون العلاقة في التجربة بين السبب ، والمسبب ظاهرة واضحة : كالدواء للأمراض .

وإنما قلنا : لا بد من أن تكون العلاقة ظاهرة ، حتى لا يفتح باب لا ينغلق ، فكلما أُنكر سبب قالوا : ثبت بالتجربة نفعه ، ومنه قول بعضهم : ثبت أن الجن تخاف من الذئب ، فيعلقون جلده دفعاً للعين ، وثبت بالتجربة أن الحلقة على اليد تدفع العين ، وهكذا...

٢. أنه لا يجوز الاعتماد على هذه الأسباب ، بل يعتمد على مسببها ، ومقدرها ، وهو الله سبحانه ، مع قيامه بالمشروع منها ، وحرصه على النافع منها .

٣. أن يعلم أن الأسباب مهما عظمت وقويت فإنها مرتبطة بقضاء الله وقدره ، ولا خروج لها عنه ، فإن شاء الله أبقى أثرها ، وإن شاء تعالى عطل ذلك بقدرته ، وحكمته ، كما حصل في نار إبراهيم عليه السلام .

٤. أن هذه الأسباب لا يكفي وجودها لحصول أثرها ، بل لا بد من انتفاء موانعها .

٥. ترتب النتيجة على السبب لا يدل على صحة السبب ، فنظرنا يكون إلى ثبوت السبب بالأمرين السابقين ، لا إلى أثره ، فالسحر له أثر ، فربما جمع بين الزوجين ، وأرجع الضائع... والسرقة تجلب المال ، وهكذا...

٦. لا أحد يوجد المسببات إلا بمباشرة الأسباب لها ، إلا الله وحده .

فالولد لا يأتي إلا بالاتصال ، وقد جاء عيسى عليه السلام بدونه ، والطيران لا يكون إلا بآلة ، والانتقال من بلد إلى بلد كذلك ، فإن حصل دون هذا السبب الظاهر علمنا أنه من إعانة الشياطين ، كما هو عند غلاة المتصوفة .

---

(١) هذا الباب ، وبابين بعده كلها في الأسباب .

٧. الأصل أن الأسباب لا تتخلف عنها نتائجها إلا بخارقة ، أو مانع . والخارقة تكون إما آية لنبي ، أو كرامة لولي .

فالنار تحرق دائماً ، وقد جعلها الله جل شأنه برداً وسلاماً على إبراهيم عليه السلام ، آية من الله ، والسم يقتل وقد شربه خالد بن الوليد و لم يصبه سوء ، كرامة من الله .

وعليه لو قيل لك : فلان يأكل النار ولا تحرقه ، أو يمشي على الجمر ولا يحرقه ، أو يجرح الإنسان ويجرى له عملية بدون نزول الدم ، فكل هذا من الدجل على الناس .

تنبيه : يمكن أن يتدرب الإنسان على قوة التحمل فيمشي على الجمر مثلاً ، لكن لا يمكن أن يذهب الإحراق عن الجمر أبداً ، لأنه تعطيل لنتيجة السبب ، وهذا لله وحده .

على أنا نقول : إن التحمل له حد معين ، ثم إن هذا من العبث ، وإضاعة الوقت ، والمال فيما لا فائدة فيه ، كما هو موجود اليوم ، والله المستعان .

ومن أمثلة ما يستعمله بعض الناس من الأسباب وهو محرم : الإسورة المغناطيسية التي توضع على الركبة ، أو غيرها ، ويعتقد أنها تعالج الروماتيزم .

وضع جلد التمساح ، أو الذئب على البيت ، أو الدكان ، أو السيارة لدفع العين .

وضع مصحف في السيارة ، أو البيت ، أو عند رأس الصبي ، لدفع العين .

وضع سكين ، أو حديدة عند رأس الطفل ، لدفع الجن عنه .

وضع حبة البركة في جوانب البيت ، أو السيارة .

ولبس خاتم معين لدفع العين .

واعتقاد أن الدبلة تجلب المحبة بين الزوجين .

وتعليق حذوة الفرس ، أو الخرق السوداء ، لدفع العين ، ونحو ذلك .

ومن أمثلة الأمور المحرمة أيضاً : اعتقاد بعض الناس أنه إذا رفت عينه سيحضر ضيف ، أو تنملت يده أنه سيسلم على حبيب ، أو تأتيه نقود . أو أنه إذا غص أو شَرِق اعتقد أن أحداً اغتابه ، ومنها إذا سقط إنسان بصق على مكان سقوطه ، أو وضع عليه ملح ، أو وضع تحت شفته ملح .

ومن ذلك قول بعضهم : لا تمشي من فوق المضطجع ، حتى لا يقصر ، أو ينقص عمره .

ومن ذلك اعتقاد بعضهم أن المقص إذا كان مفتوحاً جلب المصائب ، وكل هذه الصور من الخزعبلات ، والخرافات .

وكذلك اعتقاد البعض أن تشبيك الأصابع أثناء عقد القران (الزواج) سبب للشؤم .

وقفات مع أدلة الباب

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ ... ﴾ **الآية .**

هذه الآية وردت في الشرك الأكبر ، وهو أن الله تعالى يقبح المشركين ، وآلهتهم ، فيقول سبحانه : أرأيتم هذه المعبودات ، هل تدفع عنكم الضر ، أو تمنع عنكم الخير ، أو تجلب لكم الخير ؟

والجواب : لا. إذن هي أسباب باطلة . فيقاس عليها كل سبب كذلك .

وهذا وجه إيراد الآية في هذا الباب .

ويمكن أن يكون المراد بيان أن الله وحده الذي بيده جلب الخير ، ودفع الشر ، فوجب التعلق به وحده ، كما قال تعالى في ختام هذه الآية (قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون) .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ ، فَقَالَ : ((مَا هَذِهِ ؟)) قَالَ : مِنَ الْوَاهِنَةِ . فَقَالَ : ((انْزَعْهَا ؛ فَإِنَّهَا لا تَزِيدُكَ إِلا وَهْنًا ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا)) .

رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لا بَأْسَ بِهِ .

تخريجه : هذا الحديث أخرجه أحمد ، والحاكم ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، وصححه في تيسير العزيز الحميد ، وضعف هذا الحديث الألباني رحمه الله .

والشاهد : أنه ﷺ أبطل هذا السبب ، وأمر بإزالته ، ونبه على خطره في الدنيا ، والآخرة .

وجاء في رواية الحاكم أن هذا الرجل هو عمران راوي الحديث ، حيث قال : دخلت على رسول الله ﷺ وفي عضدي حلقة من صفر....

والواهنة : مرض يوهن الجسم ويضعفه ، وقيل : هو خاص باليد ، أو بالكتف .

وقال ابن الأثير : الواهنة عرق يأخذ في المنكب ، وفي اليد كلها ، فيرقى منها ، وقيل : مرض يأخذ في العضد ، وربما علق عليها جنس من الخرز يقال له (خرز الواهنة) وهي تأخذ الرجال دون النساء ، وقال : وإنما نهاه عنها ، لأنه اتخذها على معنى أنها تعصمه من الألم ، فكان عنده في معنى التمائم المنهي عنها .

وقوله ﷺ (فإنها لا تزيدك إلا وهناً) فيه دليل على أن الشرك بأنواعه من أكبر الأسباب الجالبة للوهم ، والوهن ، والضعف ، كما قال تعالى (سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ما لم يترل به سلطاناً) وقال تعالى (وأنه كان رجال من الأنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً) وعلى عكس ذلك فإن التوحيد من أقوى الأسباب الجالبة لطمأنينة القلب ، وقوته ، وثباته ، كما قص الله عن خليله إبراهيم عليه السلام لما ألقي في النار قال (حسبنا الله ونعم الوكيل) ولما حاصرت قريش رسول الله ﷺ في الغار قال (لا تحزن إن الله معنا) وقال تعالى عن المؤمنين في غزوة أحد (الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) ومن نظر في كتاب الله ، وما قصه من قصص السابقين أفراداً ، وأمماً يجد أن هذه الحقيقة كالشمس في رابعة النهار .

وفي هذا الحديث على فرض صحته إشكال ، وهو قوله ﷺ (فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً) وهذه العبارة تفيد أن هذا الفعل من الشرك الأكبر الموجب للخلود في النار .

وقد أجاب بعض أهل العلم بأجوبة فيها نظر ، والله أعلم بالصواب .

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ – مَرْفُوعًا – : ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً ؛ فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ)) .

تخريجه : هذا الحديث أخرجه أحمد ، والحاكم ، وصححه ووافقه الذهبي ، وضعفه الألباني .

والشاهد : أنه ﷺ أبطل هذه الأسباب ، ودعا على أصحابها بحصول نقيض قصدهم .

والتميمة : يأتي تعريفها في الباب اللاحق إن شاء الله تعالى .

والودعة : أصداف تخرج من البحر يعتقدون فيها دفع العين .

وهي إما مأخوذة من الإيداع والترك . وذلك أن البحر ينضب عنها فيتركها على الشاطئ ، أو مأخوذة من الدعة والسكون لما يحصل لصاحبها إذا وضعها كما يزعمون .

ومعنى (فلا ودع الله له) لا جعله الله في دعة وسكون ، أو لا ترك الله له ما يحب .

وَفِي رِوَايَةٍ : ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ)) .

تخريجه : قال في تيسير العزيز الحميد : وقوله (وفي رواية) يوهم أن هذا في بعض الأحاديث المذكورة ، وليس كذلك ، بل المراد أنه في حديث آخر رواه أحمد... عن عقبة بن عامر : أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة ، وأمسك عن واحد ، فقالوا : يا رسول الله بايعت تسعة ، وأمسكت عن هذا ؟ قال عليه السلام : إن عليه تميمة ، فأدخل يده فقطعها ، فبايعه ، وقال : من علق تميمة فقد أشرك .

وقد رواه أحمد ، والحاكم ، وصححه الألباني .

والشاهد : أنه ﷺ بين بطلان هذا السبب ، وذكر حكمه ، وأنه شرك .

وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَّى ، فَقَطَعَهُ ، وَتَلَا قَوْلَهُ : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ .

تخريجه : نصُ هذا الأثر كما عند ابن أبي حاتم : دخل حذيفة على مريض فرأى في عضده سيراً فقطعه ، أو انتزعه ، ثم قال : وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون . وإسناده فيه ضعف .

والشاهد : أن حذيفة رضي الله عنه بين بطلان هذا السبب ، وذكر حكمه ، وأنه شرك .

فائدة : قال في قرة العيون : فالصحابة ينكرون القليل من الشرك ، وهؤلاء ينكرون على من أنكر الشرك الأكبر ، ويجعلون النهي عن هذا الشرك بدعة وضلالة .

٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً : أَنْ لا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلادَةٌ مِنْ وَتَرٍ - أَوْ قِلادَةٌ - إِلا قُطِعَتْ .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : ((إِنَّ الرُّقَى ، وَالتَّمَائِمَ ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ)) . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاودَ .

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ - مَرْفُوعًا - : ((مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِّلَ إِلَيْهِ)) . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ .

" التَّمَائِمُ " : شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلادِ يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ ، مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ .

و" الرُّقَى " : هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلا مِنَ الشِّرْكِ ؛ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.
و" التِّوَلَةُ " : هِيَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا ، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ .

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : ((يَا رُوَيْفِعُ ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا ، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ)) .

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ ؛ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ . رَوَاهُ وَكِيعٌ .

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ .

٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

الباب السابع

وخلاصته : ذكر بعض الأسباب التي يستعملها بعض الناس لرفع البلاء ، أو دفعه ، وهذا الباب كسابقه يتعلق بالأسباب . وهنا لم يذكر المصنف أنها شرك - كما في الباب السابق - لأن من هذه الأسباب ما هو جائز بالإجماع كالرقى الشرعية ، ومنها ما هو شرك بالإجماع كالتمائم المشتملة على استغاثة بغير الله ، ومنها ما هو مختلف فيه كالتمائم من القرآن .

المسائل المتعلقة بالباب :

تعريف الرقية : قال ابن الأثير : الرقية : العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة ،كالحمى ، والصرع ، وغير ذلك من الآفات[١].

وتنقسم إلى قسمين :

١. رقية شرعية : وهي التي تكون بالقرآن ، أو السنة ، أو الأدعية المباحة[٢] .

٢. رقية شركية : وهي التي يكون فيها استغاثة بغير الله ، أو دعاء غير الله . مثل : يا جني : اشفه ، أو يا فلان عافه[٣] .

حكم الرقية الشرعية : جائزة بالإجماع فقد رَقى النبي ﷺ ورُقي ، وسبق التفصيل فيها .

قال السعدي : فإنها مندوبة في حق الراقي ، لأنها من باب الإحسان ، ولما فيها من النفع . وهي جائزة في حق المرقي ، إلا أنه لا ينبغي له أن يبتدئ بطلبها .

شروط الرقية الشرعية :

١. أن تكون بالقرآن ، أو الأذكار ، أو الأدعية المباحة .

٢. أن يعتقد أنها سبب ، والله هو المؤثر .

٣. أن تكون باللغة العربية لمن يعرفها .

وأما اشتراط السماع ، فالصحيح أنه إذا كان الراقي ثقة ، كأهل العلم فلا يشترط السماع ، وأما إذا كان مجهول الحال فيشترط السماع ، خشية الوقوع في الرقية الممنوعة .

---

(١) والرقية تكون من أجل الحاجة من مرض ونحوه ، وتكون من أجل التحصين والوقاية ، ومنها ما يدخل في باب الأذكار .

(٢) المراد بالأدعية المباحة هنا : التي لم ترد في السنة مثل : اللهم : اشفه ، وارفع عنه ... و لكن يلاحظ أن الألفاظ الواردة خير من غيرها ، لشمولها ودقة ألفاظها . والقاعدة أن الوارد أفضل من غير الوارد .

(٣) وقد تكون بدعية ، كما لو حصل تحديد أذكار معينة ، أو طرق بدعية في الرقية ، وقد تكون محرمة ، كما لو كان هناك مس لجسد المرأة من قِبل الرجل ، أو الخلوة بها .

طرق الرقية :

١. القراءة المباشرة ، والنفث في وجه المرقي ، أو صدره ، أو أذنه .

٢. الإمساك على موضع الألم مع القراءة دون نفث .

٣. أن يقرأ في يديه ثم يمسح على جسده ، أو جسد غيره كما عند النوم .

وكل هذه الصور جائزة ، وثابتة بالأحاديث الصحيحة . وسبق ذكر أدلتها في الباب الثاني .

٤. أن يقرأ في الماء ثم يشربه ، أو يغتسل به هو ، أو غيره ، وهذه فيها خلاف ، والصحيح جوازها لورود ذلك عن النبي ﷺ .

كما ثبت في حديث ثابت بن قيس أن النبي ﷺ قرأ عليه في ماء ثم صبه عليه . رواه أبو داود

وعن عبدالله بن الإمام أحمد قال : ورأيته يعوذ في الماء ويشربه المريض ، ويصب على رأسه منه .

٥. كتابة الآيات والأذكار في الإناء ثم يشربه ، أو يغتسل به هو ، أو غيره ، وهذه فيها خلاف ، والأولى تركها ، والاعتماد على الرقية الشرعية المنقولة عن النبي ﷺ .

ودليل الجواز ، ورود ذلك عن ابن عباس ، ومجاهد ، وأبي قلابة ، وأحمد ، وغيرهم .

ففي شرح السنة للبغوي : قال مجاهد : لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ، ويسقيه المريض .

ومثله عن أبي قلابة ، وكرهه النخعي ، وابن سيرين .

وروي عن ابن عباس ، أنه أمر أن يكتب لامرأة تعسر عليها ولادها آيتين من القرآن ، وكلمات ، ثم يغسل ، وتسقى .

وقال أيوب : رأيت أبا قلابة كتب كتاباً من القرآن ، ثم غسله بماء ، وسقاه رجلاً كان به وجع . يعني : الجنون أ.هـ

وفي مسائل أبي داود قال : سمعت أحمد سئل عن الرجل يكتب القرآن في شيء ثم يغسله ويشربه ؟ قال : أرجو أن لا يكون به بأس .

وممن اختار الجواز : ابن تيمية ، وابن القيم ، وابن إبراهيم ، وابن باز .

وقال ابن باز : والكتابة في الورق والصحن فعله بعض السلف ، وروي عن ابن عباس ، ولكن لم يثبت ، ولا بأس به ، ذكره ابن القيم في الزاد ، ولكن الرقية أفضل أ.هـ

وأما كتابة الآيات على العصا يضرب بها المصروع ، أو كتابته على ورق يحرق ، ويتبخر به المريض ، فالأقرب المنع .

وأفتى شيخنا أنه لا يجوز الشرب في الأواني التي مكتوب فيها آية الكرسي ، لما فيها من الامتهان ، ولعدم ورود ذلك عن السلف . (ج١٧ ص٦٨) .

تعريف التميمة :

عرفها الشيخ هنا بقوله : شيء يعلق على الأولاد من العين .

وهذا تعريف بالمثال ، أو بالمشهور ، وتعريف التميمة أعم من ذلك فهي : كل ما يعلق ، أو يوضع لغرض دفع الشر ، أو جلب الخير . فيدخل في ذلك : الحلقة ، والخيط ، والخرق السوداء التي تعلق لدفع العين ، والتمائم المكتوبة ، وكل ما علق لدفع العين ، أو جلب نفع ، مأخوذة من التمام ، أي : يتم بها المقصود على زعمهم .

أقسامها : تنقسم التمائم من حيث الحكم إلى ثلاثة أقسام :

١. شرك أكبر : وهي ما كانت مشتملة على التعاويذ الشركية ، أو الاستغاثة بغير الله .

٢. شرك أصغر : وهي كل ما تُعلق به من أسباب غير شرعية ، أو قدرية ، لدفع الشر ، أو جلب الخير ، و لم يشتمل على تعاويذ شركية : من الخيط ، والحلقة ، وعين الذئب ، أو جلده ... وهذه الصور هي المنتشرة .

٣. أن تكون التميمة من القرآن ، أو الأدعية المباحة : وهذه الصورة حصل فيها خلاف بين السلف على قولين :

أ .جائزة : وأخص من ورد عنه هذا القول عبد الله بن عمرو بن العاص ، ويروى أيضاً عن عائشة رضي الله عنها ، وهو راوية عن أحمد .

ودليلهم : أن الله سبحانه وتعالى وصف القرآن بأنه شفاء ، و لم يذكر سبحانه الوسيلة للاستشفاء به ، فدل أن كل وسيلة يتوصل بها إلى ذلك فهي جائزة .

وحملوا المنع على التمائم الشركية .

ب. محرمة : وأخص من ورد عنه هذا القول عبد الله بن مسعود وتلاميذه ، وهو قول ابن عباس ، وهو ظاهر قول حذيفة ، وعقبة بن عامر ، وهو رواية عن أحمد ، اختارها كثير من أصحابه ، وجزم بها المتأخرون .

وعليه الفتوى في اللجنة الدائمة ، وهو قول ابن باز ، وشيخنا ، كما في ج١٧ص٦٤، واختاره الألباني . واستدلوا لذلك بعدة أدلة ، منها :

١. عموم الأدلة التي تنهى عن التمائم ، ولا دليل مخصص لها .

٢. كان النبي ﷺ يحث على الرقى ويفعلها ، ولو كانت التمائم من القرآن جائزة لفعلها ، أو حث عليها .

وقالوا أيضاً : يلزم على القول بجوازها عدة محاذير منها :

١. أنه يشتبه علينا الحق بالباطل ، فإن الغالب في التمائم المكتوبة أن تكون مخفية ، فيخفى علينا هل هي شركية ، أم من القرآن ، فيقل الإنكار على التمائم الشركية ، ويفتح الباب للبسها .

٢. حصول الامتهان لها ، كحال النوم ، وقد يدخل بها الخلاء ، خاصة إذا كانت على الأطفال .

٣. الغالب أن واضعها يستغني بها عن الطريقة الشرعية ، وهي الرقية بالقرآن ، والسنة .

٤. بعض الجهلة يتعلقون بها ، ولا تكون عندهم مجرد أسباب .

٥. التعلق بها يضعف التوكل على الله ، أو ينفيه ، فترى الأم مثلاً إذا أرادت أن تغسل أبنائها ، ونزعت ذلك عنهم ، تسرع في غسلهم قبل أن يصيبهم مكروه ، وإذا نزعها الطفل عوقب على ذلك ، خوفاً عليه من الإصابة .

وفي هذا إضعاف التوكل عند الطفل وأهله .

وأجابوا عن أدلة من قال بالجواز :

أما قولكم : إن القرآن نزل للإستشفاء به ، و لم يذكر الطريقة .

فيقال : إن القرآن نزل للشفاء بالطريقة التي بينها النبي ﷺ .

وأما ما ورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وأنه يعلق على أولاده الذين لم يبلغوا دعاء الفزع ، وهو : بسم الله ، أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه ، وعقابه ، وشر عباده ، ومن همزات الشياطين ، وأن يحضرون . رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، والحاكم .

فيجاب عنه بثلاث مقدمات :

١. إثبات الأثر ، فإن في إسناده محمد بن إسحاق ، وقد عنعن ، فالأثر في ثبوته نظر .

قال الألباني : لم يصح إسناده إلى ابن عمرو .

٢. لو فرضنا ثبوت الأثر ، فيجاب عنه بأن عبد الله بن عمرو لم يقصد التميمة ، وإنما قصد التعليم ، وحفظ الذكر ، بدليل أنه كان يعلقه على الصغار الذين لم يبلغوا ، ويحفظه الكبار ، ولو قصد التميمة لعلقه على الجميع ، وأيضاً جاء أنه يعلقه على ألواح ، فدل أنه يريد أن يحفظوه ، ولو قصد التميمة لكتبه على أوراق وعلقه .

جاء في فتوى اللجنة الدائمة : والظاهر أنه فعل ذلك معهم ليكرروا قراءة ما كتب ، حتى يحفظوه ، لا أنه فعل ذلك حفظاً لهم من الحسد ، أو غيره . ج١ص٣٠٨

٣. لو فرضنا أنه أراد التميمة فإنه عمل صحابي خالفه من هو أعلم منه من الصحابة ، والعبرة بالنص ، أو بما أجمع عليه الصحابة ، والله أعلم .

مسألة : هناك ما يسمى بـــ(طاسة السم) يسقى منها المسموم ، ويزعمون أنه يشفى ، وهذه محرمة ، كما أفتى ابن باز .

وهناك أيضاً ما يسمى بـــ(طاسة الجن) أو (طاسة الفجعة) يسقى منها المفجوع ، وهذه أيضاً محرمة .

فائدة : قال شيخنا رحمه الله تعالى : وهذا الوقت أصبح تعليق القرآن لا للاستشفاء ، بل لمجرد التبرك ، والزينة ، كالقلائد الذهبية ، أو الحلي التي يكتب عليها لفظ الجلالة ، أو آية الكرسي ، أو القرآن كاملاً ، فهذا كله من البدع .

وقفات مع أدلة الباب

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً : أَنْ لا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلادَةٌ مِنْ وَتَرٍ – أَوْ قِلادَةٌ – إِلا قُطِعَتْ .

تخريجه : متفق عليه .

قال في تيسير العزيز الحميد : وفي رواية أبي داود (ولا قلادة) بغير شك ، والأولى أصح ، لاتفاق الشيخين عليها ، وللرخصة في القلائد إلا الأوتار أ.هـ

والشاهد : إبطال النبي ﷺ لهذا السبب الذي كان يستعمله العرب لدفع العين عن بهائمهم ، حيث أنهم كانوا إذا بلي وتر القوس وضعوه في رقاب البهائم لدفع العين عنها ، فأبطل النبي ﷺ تأثير ذلك في دفع العين ، وحفظ البهائم ، ويلحق به كل ما كان في معناه ، كما يصنع بعض الناس اليوم من تعليق حذوة بالية ، أو نحو ذلك .

وأما تعليق القلائد لغرض صحيح فلا بأس به ، كما جاء في الصحيحين عن عائشة قالت : فتلت قلائد بدن رسول الله ﷺ بيدي ، ثم أشعرها ، وقلدها ، ثم بعث بها إلى البيت ، وأقام بالمدينة ، فما حرم عليه شيء كان له حلاً .

وقد قال تعالى (يا أيها الذين أمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد) والمراد بالقلائد : الهدي المقلد .

وتقليد الهدي من المسائل الثابتة بالأحاديث الصحيحة .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : ((إِنَّ الرُّقَى ، وَالتَّمَائِمَ ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ)) . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ .

تخريجه : الحديث رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، والحاكم وصححه ، وأقره الذهبي ، وقال ابن باز : لا بأس بإسناده .

وهذا الحديث ذكره المؤلف مختصراً ، ولفظه كما عند أبي داود : عن زينب امرأة ابن مسعود أن عبد الله بن مسعود رأى في عنقي خيطاً فقال : ما هذا ؟ قلت : خيط رقي لي فيه . قالت : فأخذه فقطعه ، ثم قال : أنتم آل عبد الله الأغنياء عن الشرك ، سمعت رسول الله ﷺ يقول (إن الرقى ، والتمائم ، والتولة شرك) فقلت : لم تقول هكذا ؟ لقد كانت عيني تقذف ، وكنت اختلف إلى فلان اليهودي ، فإذا رقاها سكنت ، فقال عبد الله : إنما ذلك عمل الشيطان ، ينخسها بيده ، فإذا رقى كف عنها ، إنما يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول : اذهب البأس رب الناس ، اشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاءً لا يغادر سقماً .

والشاهد : أنه ﷺ بين حكم هذه الأسباب ، وأنها شرك .

ويستفاد من الحديث ما سبق تقريره من أن النتائج لا تدل على صحة السبب ، وأيضاً فقد تعين الشياطين الإنسان ، إضلالاً له ، والعياذ بالله .

وسبق تعريف الرقى ، والتمائم ، **وأما التولة** : فعرفها ابن مسعود كما في صحيح ابن حبان ، والحاكم ، قالوا : يا أبا عبد الرحمن : هذه الرقى ، والتمائم قد عرفناهما ، فما التولة ؟ قال : شيء يضعه النساء يتحببن إلى أزواجهن .

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ – مَرْفُوعًا – : ((مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِّلَ إِلَيْهِ)) . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ .

تخريجه : رواه أحمد ، والترمذي ، والحاكم ، وسكت عنه هو ، والذهبي ، وفي إسناده ضعف ، إلا أن له شواهد يتقوى بها .

قال ابن البنا في الفتح الرباني : قلت : هذا الحديث لا تقل درجته عن الحسن ، لا سيما وله شواهد تؤيده .

والشاهد : بيان ضلال من تعلق بغير الله ، وأنه وكل إلى ما تعلق به ، ومن وكل إلى غير الله فقد وكل إلى ضعف ، قال الله جل شأنه (وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده) .

والتعلق نوعان :

بالفعل : وهو بمباشرة السبب غير الشرعي .

بالقلب : وهو الاعتماد على غير الله ، سواءً كان السبب شرعياً ، أو غير شرعي .

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : ((يَا رُوَيْفِعُ ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا ، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ)).

تخريجه : رواه أحمد ، وأبو داود ، والنسائي ، وحسنه النووي ، وقال ابن باز : والحديث فيه لين ، وله شواهد .

والشاهد : تبرئ النبي ﷺ ممن تعلق بالأسباب الغير شرعية ، فدل أنها محرمة .

وسبق أن معنى (تقلد وتراً) تعليق وتر القوس البالي على البهائم دفعاً للعين ، وحتى لا يصيبها مرض ، أو تعليق الوتر على نفسه ، أو غيره .

وقوله (عقد لحيته) له عدة معان من أشهرها :

١. أن العرب كانت تفعل ذلك عند الحروب من باب التفاؤل لكسب الحرب ، وأنه سبب للتنشيط .

٢. أنهم يفعلون ذلك تكبراً ، وافتخاراً .

٣. المراد عقدها في الصلاة . قال أبو زرعة : والأولى حمله على عقد اللحية في الصلاة ، كما دلت عليه رواية محمد بن الربيع المتقدم ذكرها ، فهو موافق للحديث الصحيح في النهي عن كف الشعر ، والثوب ، فإن عقد اللحية فيه كفها ، وزيادة .

وقد سُئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن معنى عقد اللحية ، فقال : لا أعلمه ، لكن ذُكر في الآداب ما يقتضي أنه شيء يفعله بعض الناس في الحرب على وجه التكبر . الدرر السنية ج٣ ص١٥٢

وفي هذا الحديث علامة من علامات النبوة ، حيث طالت الحياة برويفع رضي الله عنه . قال ابن حجر : بلغ المائة من العمر .

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ ؛ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ . رَوَاهُ وَكِيعٌ .

تخريجه : رواه وكيع في جامعه ، وابن أبي شيبة في مصنفه .

والشاهد : بيان ثواب من قطع التمائم ، فدل أنها ليست سبباً شرعياً .

ووجه الشبه بين قطع التميمة ، وعتق الرقبة ، أنه بقطع التميمة خلصه من الشرك الموجب للنار ، فكأنه اعتق رقبته منها ، أو لأنه أعتقه من وهم الشيطان .

قال في تيسير العزيز الحميد : هذا عند أهل العلم له حكم الرفع ، لأن مثل ذلك لا يقال بالرأي ، فيكون هذا مرسل .

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ .

تخريجه : رواه ابن أبي شيبة في مصنفه .

والشاهد : بيان أن تلاميذ ابن مسعود من التابعين كانوا يرون تحريم جميع أنواع التمائم[1] حتى لو كانت من القرآن ، وهذا إنما أخذوه ممن قبلهم .

وهذه الصيغة يستعملها إبراهيم النخعي في حكاية أقوالهم .

---

(١) والكراهة في لغة الفقهاء : ضد الاستحباب ، فتكون كراهة تنزيه ، وأما في لغة الشرع ، وعند السلف المتقدمين فيراد بها التحريم ، وقد يراد بها التنزيه .

٨ - بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلُ اَللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ ﴾ الآيات [١].

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اَللَّيْثِيِّ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اَللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا ، وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا " ذَاتُ أَنْوَاطٍ " . فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اَللَّهِ ، اِجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ . فَقَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ﷺ : ((اَللَّهُ أَكْبَرُ ! إِنَّهَا اَلسُّنَنُ ، قُلْتُمْ - وَاَلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى : ﴿ اِجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ، قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ)) . رَوَاهُ اَلتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ .

(١) قال في تيسير العزيز الحميد : هكذا ثبت في خط المصنف (الآيات) يعني إلى قوله تعالى (ولقد جاءهم من ربهم الهدى) .

٨ - بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

الباب الثامن

وخلاصته : أن التبرك من باب الأسباب التي لا تثبت إلا بدليل .

والتبرك لغة : مأخوذ من البركة ، وأصل البركة الثبوت واللزوم . قال في معجم مقاييس اللغة (بَرَكَ : الباء ، والراء ، والكاف ، أصل واحد ، وهو ثبات الشيء ، ثم يتفرع فروعاً يقارب بعضها بعضاً . يقال : برك البعير يبُرك بُروكاً) .

وتطلق البركة أيضاً على النماء والزيادة . قال في معجم مقاييس اللغة (قال الخليل : البركة من الزيادة والنماء) .

وشرعاً : طلب الخير الكثير ، وزيادته ، وطلب ثباته ولزومه .

المسائل المتعلقة بالباب :

مما ينبغي أن يُعلم أن الله عز وجل جعل في بعض الأقوال ، والأفعال ، والأشخاص ، والأزمنة ، والأمكنة ، والأطعمة ، والصفات بركة بحسبها ، فيشرع للإنسان طلب البركة بذلك ، وهذه البركة بهذه الأشياء على نوعين :

١.بركة معنوية : بحصول الأجر ، كالصلاة في المساجد ، وإحياء الليالي الفاضلة بما ورد .

٢.بركة حسية : كالتبرك بالنبي ﷺ ، أو بآثاره ، فيحصل بها الشفاء ، والقوة بإذن الله ، وكذا طلب البركة بالاجتماع على الطعام ، والأكل من جوانب الصحفة لا من أعلاها ، وكذا التبرك بالعسل ، والحبة السوداء بشربها مثلاً .

ولا بد من ضبط قاعدتين في باب التبرك ، عليهما يدور حكمه ، وهما :

١. لا تثبت بركة شيء من الأشياء إلا بدليل .

٢. لا بد أن تكون طريقة التبرك شرعية ، لا مبتدعة .

فإذا تخلف أحد الشرطين كان التبرك ممنوعاً ، فمثلاً : الحجر الأسود فيه بركة ، والبركة الحاصلة منه ، حصول الأجر باتباع النبي ﷺ بمسحه تعبداً ، فلو مسحه لطلب البركة الحسية ، واعتقد أن في ذاته بركة ، كان التمسح على هذا الوجه والاعتقاد بدعة .

و من أمثلة الأشياء المباركة :

أولاً : الأمكنة :

أ. التبرك المشرع بالأمكنة :

١. المساجد عموماً مباركة ، وخاصة المساجد الثلاث ، وكذا مسجد قباء .

ووجه البركة : ما يحصل فيها من زيادة الأجر ، فقد جاء أن الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة ، وفي المسجد النبوي بألف صلاة ، وفي المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة .

وفي مسجد قباء كأجر عمرة . رواه أحمد ، والنسائي ، وابن ماجه ، وصححه الألباني .

وطريقة التبرك بها : الصلاة فيها ، وقراءة القرآن الكريم ، والذكر ، وتعلم العلم ، والاعتكاف ، ونحوها من العبادات .

٢. ومن الأمكنة المباركة : مكة ، والمدينة ، والشام .

قال ﷺ : إن إبراهيم دعا لمكة ، وإني دعوت ربي أن يجعل بالمدينة ضعفي ما بمكة من البركة . رواه مسلم

وقال ﷺ : اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا . متفق عليه

ووجه البركة : ما يحصل من الأجر بالاستجابة لحثه ﷺ سكناها ، واتباعاً لمحبة النبي ﷺ لها ، وكذلك طلب ما فيها من بركة الأرزاق .

وطريقة التبرك بها : سكناها ، والصلاة في مساجدها المباركة .

٣. وكذلك من الأماكن المباركة : عرفة ، ومزدلفة ، ومنى .

ووجه البركة : ما يحصل فيها من الأجر بالوقوف بها في الأوقات المشروعة ، على الوجه المشروع .

وطريقة التبرك بها : حضورها في الأوقات المشروعة ، والوقوف بها على الوجه المشروع .

وهذا كله من أنواع التبرك المشروع ببعض الأمكنة المباركة .

ب. التبرك الممنوع بالأمكنة :

التبرك بالأمكنة السابقة بطريقة غير شرعية ، كتقبيل أبواب المساجد ، والتمسح بجدرانها ، وسواريها ، والتمسح بباب الكعبة وجدرانها ، والتمسح بمقام إبراهيم عليه السلام ، وبالحجرة النبوية ، أو المحراب النبوي ، أو الاستشفاء بتراب المدينة ، وأحجارها ، والتمرغ عليه ، كما يفعل الجهال اليوم .

وأعظم من ذلك إثماً : التبرك بأماكن لم تثبت بركتها : كغار حراء ، وغار ثور ، وموقعة بدر ، ومكان المولد النبوي ، ومسجد العريش ، ومسجد الفتح ، ونحو ذلك .

وأعظم منه : التبرك بتراب قبر ولي ، والتمسح بجدار ضريح ، ونحو ذلك ، والله المستعان .

قال ابن تيمية : ولا شرع لأمته زيارة موضع المولد ، ولا زيارة موضع بيعة العقبة .....ومعلوم أنه لو كان مستحباً يثيب الله عليه ، لكان النبي ﷺ أعلم الناس بذلك ، وأسرعهم إليه ، ولكان علم الصحابة بذلك ، وكان أصحابه أعلم بذلك ، وأرغب فيه ممن بعدهم ، فلما لم يكونوا يلتفتون إلى شيء من ذلك عُلم أنه من البدع المحدثة أ.هـ

قلت : بل كانوا ينهون عن ذلك ، كما روى ابن سعد عن نافع قال : كان الناس يأتون الشجرة التي يقال لها شجرة الرضوان فيصلون عندها ، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب ، فأوعدهم فيها ، وأمر بقطعها .

ثانياً : الأزمنة :

أ. التبرك المشروع بالأزمنة :

هناك أزمنة خصها الله تعالى بزيادة فضل وبركة ، كشهر رمضان ، والعشر الأواخر منه ، وليلة القدر ، والعشر الأولى من ذي الحجة ، ويوم عرفة ، ونحوها .

ووجه البركة فيها : ما يحصل فيها من مضاعفة الحسنات ، ومغفرة السيئات .

وطريقة التبرك بها : أداء ما فرض الله فيها من العبادات ، والحرص على النوافل المتنوعة على وفق ما جاء به الشرع ، مع إخلاص ذلك كله لله عز وجل .

والقاعدة تقول : الأعمال تتفاضل بتفاضل الأزمنة ، والأمكنة .

ب. التبرك الممنوع بالأزمنة :

وهو التبرك بالأزمنة المباركة بغير المشروع ، كإحداث عبادات مخصصة فيها .

وأعظم من ذلك : التبرك بأزمنة لم تثبت بركتها ، وإحياء بعض العبادات فيها .

وذلك كإحياء ليلة المولد ، وليلة الإسراء والمعراج ، ويوم الهجرة ، ويوم بدر ، وفتح مكة ، وغيرها ، وكل هذا من البدع المحدثة ، والله المستعان .

ثالثاً : الأشخاص :

أ. التبرك المشروع بالأشخاص :

جعل الله جل شأنه في بعض الأشخاص بركة معنوية ، لما يحصل بالجلوس معهم من بركة تعلم العلم ، وحصول الأجر بالذكر ، والموعظة .

قال سبحانه وتعالى عن عيسى عليه السلام (وجعلني مباركاً أينما كنت) وذلك بنفع الناس ، وتعليمهم .

وهكذا العلماء والدعاة إلى الله على بصيرة .

وجعل الله في بعض الأشخاص بركة ذاتية حسية ، وهذه خاصة بالنبي ﷺ .

ووجه البركة في ذلك : ما يحصل من الأجر بالجلوس مع العلماء ، وما يحصل من رفع الجهل .

أما النبي ﷺ فما يحصل من الاستشفاء بآثاره ، كشعره ، وعرقه ، وملابسه ، مع ما يحصل من عظيم الأجر بالجلوس معه ، وبركة صحبته[1] .

وطريقة التبرك بهم : الجلوس معهم ، والاستفادة من علمهم .

وأما النبي ﷺ فيزيد على ذلك بجواز التمسح به ، وبآثاره ، والنصوص في ذلك كثيرة جداً .

جاء في صحيح البخاري عن ابن سيرين أنه قال : قلت لعبيدة : عندنا من شعر النبي ﷺ أصبناه من قِبَلِ أنس ، أو من قبل أهل أنس . فقال : لأن تكون عندي شعرة منه أحب إلي من الدنيا ، وما فيها .

وفي صحيح مسلم أن أسماء بنت أبي بكر أخرجت جبة طيالسة ، وقالت : هذه كانت عند عائشة حتى قُبضت ، فلما قُبضت قبضتها ، وكان رسول الله ﷺ يلبسها ، فنحن نغسلها للمرضى يُستشفى بها .

وقال عبدالله بن الإمام أحمد : ورأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي ﷺ فيضعها على فيه يقبلها ، وأحسب أني قد رأيته يضعها على رأسه ، أو عينيه فغمسها في الماء ثم شربه ، يستشفي به ، ورأيته قد أخذ قصعة النبي ﷺ بعث بها إليه أبو يعقوب بن سليمان بن جعفر فغسلها في حب – جرة كبيرة – الماء ثم شرب فيها .

ب. التبرك الممنوع بالأشخاص :

هو رفعهم فوق مترلتهم ، أو التبرك بآثارهم ، كالحرص على شرب ما فضل من شرابهم ، أو طعامهم ، وغسل أقدامهم ، وشرب ذلك الماء ، أو التمسح بهم ، كما يحصل عند الرافضة ، وغلاة المتصوفة .

والتبرك بآثار الصالحين خاص بالنبي ﷺ فقط ، ولا يقاس عليه غيره ، لذلك لم يكن الصحابة يتبركون بفضل أبي بكر رضي الله عنه في الوضوء ، ولا غيره .

وأعظم من ذلك أن تفعل هذه الأفعال مع من لم يصلوا إلى درجة العلماء ، كالفساق من أهل الطرق الباطلة ، بل والسحرة ، والمشعوذين .

---

(١) الصحابة عموماً أفضل من التابعين جنساً ، وأفراداً ، فلا يوجد أحد من التابعين مهما بلغ أفضل من أي أحد من الصحابة . وهذا بفضل الله ، ثم ببركة صحبة النبي ﷺ ويأتي الكلام عن ذلك في شرح الواسطية إن شاء الله .

رابعاً : الأطعمة :

أ. التبرك المشروع بالأطعمة :

جعل الله في بعض الأطعمة بركة ، كالعسل ، وزيت الزيتون ، والحبة السوداء ، وماء زمزم ، والتمر ، وكل ما ثبت نفعه من الأطعمة .

ووجه البركة فيه : ما يحصل في أكله ، أو شربه ، أو الادهان به من الشفاء ، والقوة .

وطريقة التبرك به : أكله ، أو شربه ، أو الإدهان به ، كل طعام بحسبه .

مسألة : توقف بعض العلماء في جواز التمسح بماء زمزم ، بناء على قاعدة التبرك السابقة ، وأنه إذا ثبتت بركة شيء ، فلا بد أن يتبرك به حسب ما ورد ، وبركة زمزم إنما ثبتت بشربه .

والصحيح جواز مسح الجسد به ، لما أخرجه الترمذي ، وحسنه ، والبخاري في التاريخ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يحمله معه في الأواني والقِرب ، وكان يصب على المرضى ، ويسقيهم . السلسلة الصحيحة (٨٨٣) .

وقال عبدالله بن الإمام أحمد عن أبيه : ورأيته غير مرة يشرب من ماء زمزم ، يستشفي به ، ويمسح به يديه ، ووجهه .

ب. التبرك الممنوع بالأطعمة :

تعاطيها بطريقة غير شرعية ، كما يفعل بعض الناس من وضع حبة البركة في أركان البيت ، أو في ساس البيت عند البناء .

خامساً : الأقوال ، والأفعال :

أ. التبرك المشروع بالأقوال ، والأفعال :

جعل الله في بعض الأقوال ، والأفعال بركة خاصة ، وذلك باختصاصها بمزيد الأجر . كقراءة القرآن ، والأذكار ، والصلاة ، والحج ، وكل ما أمر الله به من الأقوال ، والأفعال .

وهذه الأذكار ، والأفعال متفاوتة في درجة بركتها ، بحسب ما ورد فيها من الفضل .

وجه البركة فيها : ما يحصل بقولها ، أو فعلها من الأجر ، وتكفير السيئات .

وطريقة التبرك بها : قولها ، أو فعلها على وفق مراد الشارع ، بإخلاص ، ومتابعة .

ب. التبرك الممنوع بالأقوال ، والأفعال :

قولها ، أو فعلها بطريقة غير شرعية ، كتخصيصها بعدد ، أو زمان ، أو مكان بلا دليل ، كما يحصل عند الصوفية من تقييد بعض الأذكار بأعداد معينة تصل إلى الآلاف .

وأعظم من ذلك : ابتداع أذكار ، أو أفعال لم ترد بركتها .

كقول المتصوفة (هو) وكالوقوف أمام الحجرة النبوية مدة طويلة ، وقوف تعظيم ، والعياذ بالله .

سادساً : الصفات :

جعل الله في بعض الهيئات ، والصفات بركة ، ومن ذلك : الاجتماع على الطعام . قال ﷺ : اجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسم الله عليه ، يبارك لكم فيه . رواه أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجه ، وحسنه الألباني .

وكذلك الأكل من جوانب القصعة ، قال رسول الله ﷺ : البركة تنزل في وسط الطعام ، فكلوا من حافتيه ، ولا تأكلوا من وسطه . رواه أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجه ، وصححه الألباني .

وكذلك لعق الأصابع بعد الطعام ، فقد أمر النبي ﷺ بذلك ، وقال : فإنه لا يدري في أيتهن البركة . رواه أحمد

ومن ذلك كيل الطعام ، قال ﷺ : كيلوا الطعام يبارك لكم فيه . رواه البخاري

مسألة : الأصل أن حكم التبرك الممنوع شرك أصغر ، وقد يصل إلى الشرك الأكبر بحسب الاعتقاد ، وقد يكون بدعة .

تنبيه : يراجع أدلة جميع ما سبق من كتاب التبرك المشروع ، والممنوع ، للجديع ، وكتيب التبرك للعلياني ، وقد تركت ذكرها خشية الإطالة .

وقفات مع أدلة الباب

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ ﴾ **الآيات .**

قال القرطبي : وفي الآية حذف دل عليه الكلام ، أي : أفرأيتم هذه الآلهة : هل نفعت ، أو ضرت ، حتى تكون شركاء لله ؟!
وقال شيخنا ابن عثيمين : وهذا الاستفهام للتحقير وانحطاط رتبة هذه الأصنام التي ذكرها الله عز وجل ، يعني : أخبروني بعد أن سمعتم من آيات الله الكبرى ما سمعتم ، أخبروني عن شأن هذه الأصنام ، وما قيمتها ، وما مرتبتها ، وما عزها أ.هـ
والشاهد من إيراد المصنف لهذه الآيات هنا والله أعلم : بيان أن الله هو النافع ، الضار ، فيجب أن تُطلب البركة منه وحده .
وهذه الآلهة الثلاثة هي أشهر آلهة الحجاز ، وهناك غيرها .

١. اللات : وهي صخرة عظيمة[١] بيضاء منقوش عليها بيت في الطائف له أستار ، وسدنة ، وحوله فناء معظم عند أهل الطائف ، وكانت لثقيف ، فبعث النبي ﷺ المغيرة بن شعبة فهدمها ، وحرقها بالنار .

٢. العزى : وهي شجرة عليها بناء ، وأستار في مكان يقال له نخلة بين مكة ، والطائف ، وكانت لقريش تفخر بها ، ولذا قال أبو سفيان يوم أحد (لنا العزى ، ولا عزى لكم) فبعث النبي ﷺ عام الفتح إليها خالد بن الوليد رضي الله عنه ، فقطع السمرات الثلاث التي كانت عليها ، وهدم البيت الذي كان عليها ، ثم رجع إلى النبي ﷺ فأخبره ، فقال ﷺ : ارجع فإنك لم تصنع شيئاً ، فرجع خالد فلما أبصرته السدنة ، أمعنوا في الجبل يقولون : يا عزى ، يا عزى . فأتاها خالد فإذا امرأة عريانة ناشرة شعرها تحثو التراب على رأسها ، فعمها خالد بالسيف فقتلها ، ثم رجع إلى النبي ﷺ فأخبره الخبر ، فقال : تلك العزى .
وهذه المرأة هي الكاهنة التي تدعو الناس إليها .

٣. مناة : وهي صخرة في مكان يقال له المشلل عند قديد ، وكانت لأهل المدينة ، وكانت خزاعة ، والأوس ، والخزرج يعظمونها ، ويهلون منها للحج ، وظلت كذلك حتى عام الفتح ، فأرسل إليها النبي ﷺ علي بن أبي طالب فهدمها .

---

(١) وجاء في البخاري عن ابن عباس أنه رجل صالح كان يلت السويق للحاج .
قال في تيسير العزيز الحميد : لا تخالف بين القولين ، فإن من قال : إنها صخرة لم ينف أن تكون صخرة على القبر ، أو حواليه ، فعظمت وعبدت تبعاً ، لا قصداً .
وقد جاء عن ابن عباس أيضاً : كان يبيع السويق ، والسمن عند صخرة ويلته عليها ، فلما مات ذلك الرجل عبدت ثقيف تلك الصخرة ، إعظاماً لصاحب السويق .

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا ، وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا " ذَاتُ أَنْوَاطٍ " . فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اِجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ .....الحديث

تخريجه : هذا الحديث رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، وصححه ، والنسائي ، وصححه الألباني .

والشاهد: أن النبي ﷺ شبه طلب الصحابة بجعل شجرة يتبركون بها – كما يفعل المشركون ذلك بقصد البركة – شبه ذلك بمقالة بني إسرائيل لموسى (اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة) .

ويأتي الكلام عن هذا الحديث ، ووجه الشبه بين المقالتين عند شرح كتاب كشف الشبهات إن شاء الله .

فوائد من الحديث :

١. أن هذا الطلب لم يكن من جميع الصحابة ، بل من الذين أسلموا حديثاً عام الفتح ، كما صرح بذلك أبو واقد الليثي ، وكان هو ممن أسلم عام الفتح .

٢. أن هذا الطلب من الصحابة ظناً أن هذا الأمر محبوباً عند الله ، وعند رسوله ﷺ ، لا رغبة منهم في مخالفة أمر الله سبحانه . قال في تيسير العزيز الحميد : ظنوا أن هذا أمر محبوب عند الله ، فقصدوا التقرب إلى الله بذلك ، وإلا فهم أجل قدراً – وإن كانوا حديثي عهد بكفر – عن قصد مخالفة النبي ﷺ .

٣. وفي الحديث دليل على أدب الصحابة ، إذ أنهم لم يفعلوا ما استحسنوه ، وإنما طلبوا ذلك من النبي ﷺ .

٤. قوله ﷺ هنا (الله أكبر) وفي رواية (سبحان الله) قال ابن باز رحمه الله : من السنة أن يقول الإنسان ذلك عند الإنكار ، وكذلك عند الإعجاب بشيء ، كما في حديث (أتطمعون أن تكون ربع أهل الجنة ؟ قال : فحمدنا الله وكبرنا) .

٥. ومن فوائد الحديث أن العبرة بالمعاني لا بالأسماء ، فالنبي ﷺ جعل طلبهم كطلب بني اسرائيل ، فتسميت المتأخرين دعاء الأموات توسلاً لا يخرجه عن كونه شرك أكبر .

٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ .

وَقَوْلِهِ : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾ ﴾ .

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : ((لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ)) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ((دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ)) . قَالُوا : وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ((مَرَّ رَجُلانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ لا يُجَاوِزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا ، فَقَالُوا لأَحَدِهِمَا : قَرِّبْ . قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُ . قَالُوا لَهُ : قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا . فَقَرَّبَ ذُبَابًا ، فَخَلَّوا سَبِيلَهُ ، فَدَخَلَ النَّارَ . وَقَالُوا للآخَرِ : قَرِّبْ . فَقَالَ : مَا كُنْتُ لأُقَرِّبَ لأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ)) . رَوَاهُ أَحْمَدُ .

٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي اَلذَّبْحِ لِغَيْرِ اَللَّهِ

الباب التاسع

وخلاصته : أن الذبح عبادة أمر الله أن يتقرب بها إليه ، فمن صرفها لغيره - تقرباً- فقد وقع في الشرك الأكبر ، والعياذ بالله .

المسائل المتعلقة بالباب :

الذبح من حيث الحكم ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

١. **شرك أكبر** : وله صورتان :

أ. **شرك عبادة** : وهو أن يذبح لغير الله تقرباً ، كالذبح للأصنام ، والقبور ، والسحرة ، والجن .

٢. **شرك استعانة** : وهو أن يذكر على المذبوح غير اسم الله ، كقوله : باسم المسيح ، أو باسم الجني الفلاني مثلاً .

قال ابن تيمية : الشرك في العبادة أعظم منه في الاستعانة .

وفي فتوى اللجنة الدائمة : الذبح لغير الله شرك ، وحكم الذبيحة حكم الميتة ، ولا يجوز أكلها ، ولو ذكر عليها اسم الله ، إذا تحقق أنها ذبحت لغير الله .

٢. **شرك أصغر** :

وهو أن يكون الذبح لله تقرباً ، ولكن الطريقة غير شرعية ، كالذبح عند عتبة البيت الجديد بقصد حلول البركة ، أو بقصد طرد الجن ، ونحو ذلك .

وسبق أن من أثبت سبباً لم يجعله الشارع سبباً ، فقد وقع في الشرك الأصغر .

٣. **مشروع** : وهو على قسمين :

أ. ما قصد به التقرب المحض : مثل الهدي ، والأضحية ، والعقيقة ، والإيفاء بالنذر ، ونحوها . وهذا قد يكون واجباً ، وقد يكون مسنوناً .

ب. ما قصد به الأكل ، وإكرام الضيف ، ونحو ذلك ، وهذا يؤجر عليه إذا نوى به التقرب ، وإلا فلا .

ويلاحظ هنا أن إراقة الدم في هذا النوع غير مقصودة ، والمراد الإكرام بتقديم اللحم .

وقفات مع أدلة الباب

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ .

في هذه الآية بيان أن الذبح عبادة ، لا يجوز صرفها لغير الله ، لأن اللام في قوله (لله) بالنسبة للصلاة ، والنسك لام الاختصاص ، والمعنى : صلاتي ، ونسكي لا تكون إلا لله .

وبالنسبة للحياة ، والموت لام الملك ، والمعنى : موتي ، وحياتي بيد الله وحده ، هو الذي يملك التصرف بها وحده .

ومعنى الآية : اخلص له صلاتك ، وذبيحتك ، وهي كقوله تعالى (فصل لربك وانحر) .

وَقَوْلِهِ : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾ ﴾ .

في هذه الآية بيان أن الذبح عبادة ، لا يجوز صرفها لغير الله ، لأن الله أمر بها ، وكل ما أمر الله به فهو عبادة .

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : ((لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ)) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

تخريجه : رواه مسلم .

والشاهد : قوله ﷺ (لعن الله من ذبح لغير الله) فدل أنه فعل كبيرة من كبائر الذنوب ، بل هو أكبر الذنوب عند الله ، لأنه شرك .

وقوله ﷺ (لعن الله من لعن والديه) .

لعن الوالدين يكون على نوعين :

أ. **لعن مباشر** : كأن يسب أباه ، أو أمه مباشرة ، والعياذ بالله .

ب. **لعن تسبب** : بأن يسب أبا غيره ، أو أمه ، فيسب الآخر أباه ، أو أمه ، وقد جاء في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال : إن من الكبائر شتم الرجل والديه ، قالوا : يا رسول الله : وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : نعم ، يسب أبا الرجل ، فيسب أباه ، ويسب أمه ، فيسب أمه .

وقوله ﷺ (لعن الله من آوى محدثاً[١]) .

المحدث : هو من أحدث أمراً يخالف الشرع ، سواء كان في الأمور الاعتقادية ، أو العملية .

ومعنى آواه : ضمه إليه ، وحماه ، ويدخل في إيواء المحدثين :

١. إيواء أهل البدع ، وأهل النفاق ، وأهل الفسق الظاهر الناشرين له .

٢. إيواء المفسدين في الأرض بالقتل ، والتخريب ، ومنه إيواء مروجي المخدرات ، ونحوهم ، ومنع الاقتصاص منهم .

قال شيخنا : وكذا من ناصرهم ، لأن الإيواء أن تؤيه لكف الأذى عنه ، فمن ناصره فهو أشد ، وأعظم .

وقوله ﷺ (لعن الله من غير منار الأرض) .

منار الشيء : علامته الظاهرة ، ومنه سميت المنارة بذلك ، لأنها علامة للبعيد على وجود مسجد .

واختلف العلماء في معنى قوله (غير منار الأرض) على أقوال :

١. حدودها التي تفصل الحقوق .

والمعنى أن يدخل في حق جاره باقتطاع جزء من أرضه ، وهكذا .

وقد جاء في الصحيحين : من ظلم شبراً من الأرض طوقه يوم القيامة من سبع أراضين .

٢. تغيير علامات الأرض التي يهتدي بها لناس في طرقهم ، كالتي يهتدون بها إلى البلدان ، والمياه ونحوها[٢] .

ولعل المعنى الأول أقرب – والله أعلم – وهو الذي جزم به الشيخ المصنف محمد بن عبدالوهاب في مسائل هذا الباب .

ويدل عليه ما جاء في الأدب المفرد للبخاري : لعن الله من سرق منار الأرض .

واللعن له جهتان :

أ. إن كان من الله : فهو الطرد ، والإبعاد من الرحمه[٣] .

ب. إن كان من الخلق : فهو الدعاء والسب . كما أشار إلى ذلك ابن الأثير .

---

(١) قال ابن الأثير : يروى بكسر الدال ، وفتحها على الفاعل ، والمفعول .

والمعنى إيواء الفاعل ، أو الفعل .

(٢) وذكر الشيخ صالح الفوزان حفظه الله أن من ذلك تغيير علامات الطرق التي وضعها نظام المرور .

(٣) إما من مطلق الرحمة ، وهذا خاص بالكافر كقوله (إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً) وإما من الرحمة المطلقة ، وهذا للمؤمنين الذين أتوا الكبائر الملعون فاعلها ، كما في هذا الحديث .

والفرق أن الأول لا يرحم ، فيحرم من دخول الجنة ، وأما الثاني فله قدر من الرحمة ، ويحرم منها بقدر ذنبه ، ومآله إلى الجنة .

مسألة : اللعن لمن يستحقه ، له حكمان :

١. إذا كان على جهة العموم : فهذا جائز . مثل : لعن الكافرين ، أو الظالمين ، أو الفاسقين ، على وجه العموم ، وقد نُقل الإجماع على ذلك .

٢. إذا كان على جهة التعيين : مثل لعنة الله على فلان . فهذا له حالان :

أ. إن كان لفاسق :

وهذا فيه خلاف ، والأقرب المنع ، جاء في البخاري : لعن المؤمن كقتله .

وروى الخلال عن صالح أنه قال لأبيه الإمام أحمد : الرجل يُذكر عنده الحجاج ، أو غيره ، فيلعنه . قال : لا يعجبني ، لو عبر فقال : ألا لعنة الله على الظالمين .

قال ابن تيمية : إن الفاسق المعين لا يلعن بخصوصه ، إما تحريماً ، وإما تنزيهاً .

وقال أيضاً : أما لعنة المعين فالأولى تركها ، لأنه يمكن أن يتوب .

وهذا رأي جمهور أهل العلم ، واختاره شيخنا ابن عثيمين رحمه الله .

ومما يدل على ذلك ما جاء في البخاري من حديث عمر أن رجلاً كان اسمه عبد الله ، وكان يلقب حماراً ، وكان يضحك الرسول ﷺ وكان الرسول ﷺ قد جلده في الشراب ، فأتي به يوماً فأمر به فجلده ، فقال رجل من القوم : اللهم العنه ، ما أكثر ما يؤتى به ، فقال النبي ﷺ : لا تلعنوه ، فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله .

قال ابن تيمية : فقد نهى النبي ﷺ عن لعنة هذا المعين الذي كان يكثر شرب الخمر ، معللاً ذلك بأنه يحب الله ورسوله ، مع أنه ﷺ لعن شارب الخمر مطلقاً ، فدل ذلك على أنه يجوز أن يلعن المطلق ، ولا تجوز لعنة المعين الذي يحب الله ورسوله ، ومن المعلوم أن كل مؤمن يحب الله ورسوله .

وقال أيضاً : وقد نهى عن لعنة المعين ، لأن اللعن من باب الوعيد ، فيحكم به عموماً ، وأما المعين فقد يرتفع عنه الوعيد ، لتوبة صحيحة ، أو حسنات ماحية ، أو مصائب مكفرة ، أو شفاعة مقبولة ، أو غير ذلك من الأسباب التي فيها رفع العقوبة عن المذنب ، فهذا في حق من له ذنب محقق .

ب. إن كان لكافر :

وهذا فيه خلاف ، والأقرب المنع . لعموم قوله ﷺ في حديث أبي الدرداء : لا يكون اللعانون شفعاء ، ولا شهداء يوم القيامة . رواه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً . رواه مسلم

وعن أبي هريرة قال : قيل : يا رسول الله : ادع على المشركين . قال : إني لم أبعث لعاناً ، وإنما بعثت رحمة . رواه مسلم

وعن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : ليس المؤمن بالطعان ، ولا اللعان ، ولا الفاحش ، ولا البذيء . رواه أحمد ، والترمذي ، والحاكم .

وسواء كان ميتاً ، أم حياً .

قال أبو حيان : وأما الكافر المعين فجمهور العلماء أنه لا يجوز لعنه .

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ : أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ﷺ قَالَ : ((دَخَلَ اَلْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ ، وَدَخَلَ اَلنَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ)) . قَالُوا : وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ ؟ قَالَ : ((مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ لَا يُجَاوِزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا ، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا : قَرِّبْ.....الحديث

تخريجه : رواه أحمد في الزهد[1] ، وأبو نعيم في الحلية ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، موقوفاً على طارق بن شهاب ، عن سلمان الفارسي ، وقال ابن باز : حديث طارق رواه أحمد في الزهد ، وذكره ابن القيم بسند جيد .

والشاهد : أن من صرف الذبح لغير الله تقرباً فقد وقع في الشرك الأكبر ، الموجب للخلود في النار .

وقوله (ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل) .

فهذا ترك الرخصة ، حيث كان بإمكانه أن يوري ، كما قال تعالى (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) ، وهذا يحتمل عدة أمور :

١. أن شريعتهم ليس فيها العذر بالإكراه ، والعذر به من خصائص هذه الشريعة السمحة .

٢. أنه ترك الرخصة ، وأخذ بالعزيمة .

٣. أنه كان يجهل حكم الرخصة للمكرَه .

---

(١) قال في تيسير العزيز الحميد : هذا الحديث ذكره المصنف معزواً لأحمد ، وأظنه تبع ابن القيم في عزوه لأحمد.....وقد طالعت المسند فما رأيته فيه ، فلعل الإمام رواه في كتاب الزهد ، أو غيره .

١٠ - بَابُ لا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اَللَّهِ

وَقَوْلِ اَللَّهِ تَعَالَى : ﴿ لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ .

وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ اَلضَّحَّاكِ ﷺ قَالَ : نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلاً بِبَوَانَةَ ، فَسَأَلَ اَلنَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : ((هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ اَلْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ ؟)) . قَالُوا : لا . قَالَ : ((فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ ؟)) . قَالُوا : لا . فَقَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ﷺ : ((أَوْفِ بِنَذْرِكَ ؛ فَإِنَّهُ لا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اَللَّهِ ، وَلا فِيمَا لا يَمْلِكُ اِبْنُ آدَمَ)) .رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

١٠ - بَابُ لا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اَللَّهِ

الباب العاشر

وخلاصته : يمكن أن نجعل هذا الباب يشمل مسألتين ، وهما :

١. النهي عن مشابهة المشركين في خصائصهم .

٢. سد الذرائع المفضية إلى الشرك .

المسائل المتعلقة بالباب :

نهى الشارع عن الذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله لسببين :

١. أن هذا الفعل قد يكون وسيلة للشرك بالله ، فيؤدي إلى الذبح لغير الله ، أو تعظيم تلك الأماكن ، ومن ثم طلب البركة منها ، وهكذا .

قال السعدي : ما أحسن إتباع هذا الباب بالباب الذي قبله ، فالذي قبله من المقاصد ، وهذا من الوسائل ... حتى أنه نهى عن الصلاة النافلة في أوقات النهي التي يسجد المشركون فيها لغير الله .

٢. أن هذا الفعل فيه مشابهة للمشركين في عاداتهم ، وعباداتهم ، وقد نهى الشارع عن مشابهة المشركين ، فقال رسول الله ﷺ : من تشبه بقوم فهو منهم .

قال ابن تيمية : ولذا كانت الموافقة في الظاهر لأهل الإشراك ذريعة إلى الموفقة في الباطن لهم .

وفي فتوى اللجنة الدائمة ذكروا أن الذبح عند القبور محرم ، وإن قصد التقرب إلى صاحب القبر ، فهو شرك أكبر .

وقفات مع أدلة الباب

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا ۚ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد : ووجه الدلالة من الآية على الترجمة من جهة القياس ، لأنه إذا منع الله رسوله ﷺ عن القيام لله تعالى في هذا المسجد المؤسس على هذه المقاصد الخبيثة ، مع أنه لا يقوم فيه إلا لله ، فكذلك المواضع المعدة للذبح لغير الله ، لا يذبح فيها الموحد لله ، لأنها قد أسست على معصية الله والشرك به .

والضمير في قوله (فيه) في قوله تعالى (لا تقم فيه أبداً) يعود على مسجد الضرار الذي بناه المنافقون ، وذكر الله تعالى العلة من النهي من القيام في هذا المسجد بقوله (والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل) فذكر أربعة علل للمنع وهي :

١.أنه قام لمضارة مسجد قباء[1] ، ولذا سمي مسجد الضرار .

٢. أنه قام لتقرير الكفر ، وإعانة الكافرين .

٣. أنه قام لتفريق المؤمنين .

٤. أنه قام إرصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل ، وهو أبو عامر الذي سماه النبي ﷺ (أبو عامر الفاسق) .

قال ابن كثير : سبب نزول هذه الآيات الكريمات أنه كان بالمدينة قبل مقدم رسول الله ﷺ إليها رجل من الخزرج يقال له أبو عامر الراهب ، وكان قد تنصر في الجاهلية ، وقرأ علم أهل الكتاب ، وكان فيه عبادة في الجاهلية ، وله شرف في الخزرج كبير ، فلما قدم رسول الله ﷺ مهاجراً إلى المدينة ، واجتمع المسلمون عليه ، وصارت للإسلام كلمة عالية ، وأظهرهم الله يوم بدر ، شَرِقَ اللعين أبو عامر بريقه ، وبارز بالعداوة ، وظاهر بها ، وخرج فاراً إلى كفار مكة من مشركي قريش ، يمالئهم على حرب رسول الله ﷺ فاجتمعوا بمن وافقهم من أحياء العرب ، وقدموا عام أحد ، فكان من أمر المسلمين ما كان ، وامتحنهم الله عز وجل ، وكانت العاقبة للمتقين ، وكان هذا الفاسق قد حفر حفائر فيما بين الصفين ، فوقع في إحداهن رسول الله ﷺ وأصيب ذلك اليوم ، فجرح وجهه ، وكسرت رباعيته اليمنى السفلى ، وشج رأسه صلوات الله وسلامه عليه ، وتقدم أبو عامر في أول المبارزة إلى قومه من الأنصار فخاطبهم ، واستمالهم إلى نصره ، وموافقته ، فلما عرفوا كلامه قالوا : لا أنعم الله بك عيناً يا فاسق يا عدو الله ، ونالوا منه وسبوه ، فرجع وهو يقول : والله لقد أصاب قومي بعدي شر ، وكان رسول الله ﷺ قد دعاه إلى الله قبل فراره وقرأ عليه من القرآن فأبى أن يسلم وتمرد ، فدعا عليه رسول الله ﷺ أن يموت بعيداً طريداً ، فنالته هذه الدعوة ،

---

(١) اختلف السلف في المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى ، فذهب جماعة إلى أن المراد مسجد قباء ، منهم : ابن عباس ، وعروة ، وعطية ، والشعبي ، والحسن ، وغيرهم ، وقيل : هو مسجد الرسول ﷺ ، وهو قول عمر ، وابنه ، وزيد بن ثابت ، وغيرهم ، لما روى مسلم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : مر بي عبد الرحمن بن أبي سعيد ألخدري ، قال : قلت له : كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى ؟ قال : قال لي أبي : دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه ، فقلت : يا رسول الله : أي المسجدين أسس على التقوى ؟ قال : فأخذ كفاً من حصباء فضرب به الأرض ، ثم قال : هو مسجدكم هذا – لمسجد المدينة – قال : فقلت : أشهد أني سمعت أباك هكذا يذكره .

قال ابن كثير : وهذا صحيح ولا منافاة بين الآية وبين هذا ، لأنه إذا كان مسجد قباء قد أسس على التقوى من أول يوم ، فمسجد رسول الله ﷺ بطريق الأولى .

وكذا قال الألباني في تعليقه على مختصر مسلم للمنذري ، انظره ص ٤٣٤ .

وذلك أنه لما فرغ الناس من أحد ورأى أمر الرسول ﷺ في ارتفاع وظهور ذهب إلى هرقل ملك الروم يستنصره على النبي ﷺ فوعده ومناه ، وأقام عنده ، وكتب إلى جماعة من قومه من الأنصار من أهل النفاق والريب يعدهم ويمنيهم أنه سيقدم بجيش يقاتل به رسول الله ﷺ ويغلبه ويرده عما هو فيه ، وأمرهم أن يتخذوا له معقلاً يقدم عليهم فيه من يقدم من عنده لأداء كتبه ، ويكون مرصداً له إذا قدم عليهم بعد ذلك ، فشرعوا في بناء مسجد مجاور لمسجد قباء ، فبنوه وأحكموه وفرغوا منه قبل خروج رسول الله ﷺ إلى تبوك ، وجاءوا فسألوا رسول الله ﷺ أن يأتي إليهم فيصلي في مسجدهم ليحتجوا بصلاته فيه على تقريره وإثباته ، وذكروا أنهم إنما بنوه للضعفاء منهم ، وأهل العلة في الليلة الشاتية ، فعصمه الله من الصلاة فيه فقال : إنا على سفر ، ولكن إذا رجعنا إن شاء الله .

فلما قفل عليه السلام راجعاً إلى المدينة من تبوك و لم يبق بينه وبينها إلا يوم أو بعض اليوم نزل عليه جبريل بخبر مسجد الضرار وما اعتمده بانوه من الكفر والتفريق بين جماعة المؤمنين في مسجدهم مسجد قباء الذي أسس في أول يوم على التقوى . فبعث رسول الله ﷺ إلى ذلك المسجد من هدمه قبل مقدمه المدينة ، كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في الآية : هم أناس من الأنصار بنوا مسجداً ، فقال لهم أبو عامر : ابنوا مسجداً ، واستعدوا بما استطعتم من قوة ، ومن سلاح ، فإني ذاهب إلى قيصر ملك الروم فآتي بجند من الروم ، وأخرج محمداً وأصحابه ، فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي ﷺ فقالوا له : قد فرغنا من بناء مسجدنا ، فنحب أن تصلي فيه ، وتدعو لنا بالبركة ، فأنزل الله عز وجل (لا تقم فيه أبداً) إلى قوله (الظالمين) وكذا روي عن سعيد بن جبير ، ومجاهد ، وعروة بن الزبير ، وقتادة ، وغير واحد من العلماء .

وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ اَلضَّحَّاكِ ﷺ قَالَ : نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلاً بِبَوَانَةَ ، فَسَأَلَ اَلنَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : ((هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ اَلْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ ؟)) . قَالُوا : لا . قَالَ : ((فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ ؟)) . قَالُوا : لا . فَقَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ﷺ : ((أَوْفِ بِنَذْرِكَ ؛ فَإِنَّهُ لا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اَللَّهِ ، وَلا فِيمَا لا يَمْلِكُ اِبْنُ آدَمَ)) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

تخريجه : رواه أبو داود ، وصححه ابن حجر ، والألباني .

والشاهد : أنه ﷺ سأل الرجل : هل كان فيها وثن يعبد من دون الله ، وهل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ ولو كان الجواب (نعم) لنهاه عن ذلك ، مع أن العمل لله ، لكن لما كان الناس يذبحون غالباً للأوثان ، نهاه عن ذلك ، حتى لا تقع المشابهة ، وحتى لا يفضي إلى الشرك .

قوله (بوانة) قال البغوي : موضع أسفل مكة دون يلملم .

وقال ابن الأثير : هضبة من وراء ينبع ، وهذا القول هو الأصح .

قوله (ولا فيما لا يملك ابن آدم) .

كما لو قال : إن شُفيت فلله علي أن اعتق عبد أخي مثلاً .

أما لو قال : أن اعتق عبد ، وهو لا يملكه ، فلا يدخل في الحديث .

ومن فوائد الحديث : أهمية الرجوع لأهل العلم ، والاسترشاد برأيهم .

قال ابن باز : محلات الكفر والضلال يجب التخلص منها ، وعدم إبقائها ، حتى لا يستعان بها على الفساد .

مسألة : وأما حكم الصلاة في الكنيسة ففيه خلاف :

قال ابن قدامة رحمه الله في المغني : ولا بأس بالصلاة في الكنيسة النظيفة ، رخص في ذلك الحسن ، وعمر بن عبد العزيز ، والشعبي ، والأوزاعي ، وسعيد بن عبد العزيز ، وروي أيضاً عن عمر ، وأبي موسى ، وكره ابن عباس ، ومالك الصلاة في الكنائس من أجل الصور .

ولنا أن النبي ﷺ صلى في الكعبة وفيها صور ، ثم هي داخلة في قوله عليه الصلاة والسلام : فأينما أدركتك الصلاة فصل ، فإنه مسجد أ.هـ

وقد بوب الإمام البخاري في صحيحه بقوله : باب الصلاة في البيعة ، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إنا لا ندخل كنائسكم ، من أجل التماثيل التي فيها الصور ، وكان ابن عباس رضي الله عنهما يصلي في البيعة ، إلا بيعة فيها تماثيل .

وقد قال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى حينما سُئل : هل الصلاة في البيع والكنائس جائزة مع وجود الصور ، أم لا ؟ وهل يقال : إنها بيوت الله أم لا ؟

الجواب : ليست بيوت الله ، وإنما بيوت الله المساجد ، بل هي بيوت يكفر فيها بالله ، وإن كان قد يذكر فيها ، فالبيوت بمنزلة أهلها ، وأهلها كفار ، فهي بيوت عبادة الكفار .

وأما الصلاة فيها ففيها ثلاثة أقوال للعلماء في مذهب أحمد وغيره : المنع مطلقاً ، وهو قول مالك . والإذن مطلقاً ، وهو قول بعض أصحاب أحمد . والثالث ، وهو الصحيح المأثور عن عمر بن الخطاب وغيره ، وهو منصوص عن أحمد وغيره ، أنه إن كان فيها صور لم يصل فيها ، لأن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ، ولأن النبي ﷺ لم يدخل الكعبة حتى محي ما فيها من الصور ، وكذلك قال عمر : إنا كنا لا ندخل كنائسهم والصور فيها .

وهي بمنزلة المسجد المبني على القبر ، ففي الصحيحين أنه ذكر للنبي ﷺ كنيسة بأرض الحبشة ، وما فيها من الحسن والتصاوير ، فقال : أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ، وصوروا فيه تلك التصاوير ، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة . وأما إذا لم يكن فيها صور فقد صلى الصحابة في الكنيسة ، والله أعلم أ.هـ

وعليه فإذا لم يكن فيها صور ، أو تماثيل ، جاز الصلاة فيها ، وإن كان فيها ذلك كرهت الصلاة ، إلا إذا غُطت تلك الصور ، أو لم يجدوا مكاناً غيرها ، والله أعلم .

وقد قال ابن عبد البر : أجمعوا على أن من صلى في كنيسة ، أو بيعة في موضع طاهر أن صلاته ماضية جائزة .